



*Gaylord*  
PAMPHLET BINDER  
Syracuse, N. Y.  
Stockton, Calif.

Columbia University  
in the City of New York

THE LIBRARIES







# القول المفید

٢٠٣

## اَدَمُ الْأَعْبَرِيُّ وَالسَّلَمِيُّ

للإمام الأصولي الفقيه المحدث المجتهد العارف الرباني

\* محمد بن علي الشوكاني \*

صاحب نيل الاوطار

وغيره

---

يطلب من السيد محمد عثمان صاحب المستودع الحسيني

امام جامع الحسين ومن المكاتب الشهيرة




صحيحه وعاق عليه السلف الشهير

(الشيخ محمد منير )

من علماء الازهر الشريف

---

حقوق الطبع محفوظة له



القول المفيد  
ادلة الاعمار والقلائد

للإمام الأصولي الفقيه المحدث المجتهد

العارف الرباني محمد بن علي

الشوکانی صاحب

نيل الاوطار

وغيره

طبع على نفقته عبد الوهادی  
خليفة زاده شیخ محمد بن عبد الله بن ابراهیم

صححه وعاق عليه السلفي الشهير

الشيخ محمد منیر

من علماء الازهر الشريف

١٤٣٤ - ٣٨٣٢

حقوق الطبع محفوظة له

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله (١) أَحْمَدُهُ وَاسْتَعْيِنُهُ وَاسْتَغْفِرُهُ وَاسْتَهْدِيهُ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ  
 انفسنا وسيئات أَهْمَالنَا مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلُ لَهُ وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ  
 وأَشْهَدُ إِنَّا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَإِشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَمَسَّكَ بِشَرْعِهِ وَوَاللهِ  
 أَمَا بَعْدَ فَإِنَّهُ طَلَبَ مِنِّي بَعْضُ الْحَقِيقَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِنْ اجْمَعَ لَهُ بِحْثًا يَشْتَهِلُ عَلَى  
 تَحْقِيقِ الْحَقِيقَةِ فِي التَّقْلِيدِ أَجَاءَهُ هَوْمٌ لَا عَلَى وَجْهِهِ لَا يَبْقَى بَعْدَهُ شَكٌ وَلَا يَقْبَلُ عَنْهُ  
 تَسْكِيْكٍ وَلَا كَانَ هَذَا السَّائِلُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُبَرِّزِينَ كَانَ جَوابَهُ عَلَى نُطْعَمَ (٢) الْمَنَاظِرِ  
 فَنَقُولُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ

لَمْ كَانَ الْقَائِلُ بَعْدَمْ جَوَازِ التَّقْلِيدِ قَائِمًا فِي مَقَامِ الْمُنْعِنِ وَكَانَ الْقَائِلُ بِالْجَوازِ  
 مَدْعِيَا كَانَ الدَّلِيلُ عَلَى مَدْعِيِ الْجَوازِ وَقَدْ جَاءَ الْمَجْوُزُونَ بِأَدْلَةٍ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى  
 (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) قَالُوا فَأَمْرُ سَبْحَانِهِ مِنْ لَا عِلْمَ لَهُ أَنْ  
 يَسْأَلُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ وَالجَوابُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الشَّرِيفَةَ وَارْدَةٌ فِي سُؤَالِ خَاصٍ  
 خَارِجٌ عَنْ حَمْلِ الزَّاغِ كَمَا يَفِيدُهُ السِّيَاقُ الْمُذَكُورُ قَبْلَهُ هَذَا الْفَظْوَنُ الَّذِي اسْتَدَلُوا  
 بِهِ وَبَعْدَهُ قَالَ ابْنُ جَرِيرَ وَالْبَغْوَى وَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ إِنَّهَا نَزَّلَتْ رَدًا عَلَى الْمُشَرِّكِينَ  
 لَمَّا أَذْكَرُوا أَكْونَ الرَّسُولَ مُبَشِّرًا وَقَدَاسَتُوْ فِي ذَلِكَ السِّيَوْطِيِّ فِي الدَّرِ المُشَوَّرِ وَهَذَا  
 هُوَ الْمَعْنَى الَّذِي يَفِي بِهِذِهِ السِّيَاقِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا

(١) الخطبة ليست للمصنف وإنما هي للمصحح ولعلها سقطت من أيدي النساخ  
 (٢) وهو علم يبحث فيه عن تحقيق الحق وابطال الباطل بالادلة المسلحة عند  
 الخصميين كل منها يريد ظهور الحق ولو على يد خصميه وهذا ما كان عليه السلف  
 الصالح رضى الله عنهم بخلاف ما عليه الناس اليوم فائهم يجهلونه احبولة يصيرون به  
 وفخا يقعون من لا دراية له فيه اعادتنا الله من علم لا ينفع ومن عمل لا يشفع

نوحى اليهم فأسألو أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ) وقال تعالى ( أكان الناس  
عجباً ات أوحينا الى رجل منهم ) وقال تعالى ( وما ارسلنا من قبلك الا  
رجالاً نوحى اليهم من أهل القرى ) وعلى فرض ان المراد السؤال العام فالمأمور  
بسؤالهم هم أهل الذكر والذكر هو كتاب الله وسنته رسوله صلى الله عليه وسلم لغيرها  
ولا أظن مخالفًا يخالف في هذا لأن الشريعة المطهرة هي ما من الله عز وجل  
وذلك هو القرآن الكريم او من رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك هو سنته  
المطهرة ولا ثالث كذلك واذا كان المأمور بسؤالهم هم أهل القرآن والسنة فالآية  
المذكورة حجة على المقلدة وليس بحججة لهم لأن المراد بهم يستلئون أهل الذكر  
ليخبروهم به فالجواب من المسؤولين ان يقولوا قال الله كذا قال رسوله كذا  
فيعمل المسؤولون بذلك وهذا غير ما يريد المقلد المستدل بالآية الكريمة فإنه إنما  
استدل بها على جواز ما هو فيه من الأخذ باقوال الرجال من دون سؤال عن  
الدليل فان هذا هو التقليد وهذه (١) وسموه بأنه قبول قول الغير من دون  
مطالبة بحججة خالص التقليد ان المقلد لا يسئل عن كتاب الله ولا عن سنة رسوله  
صلى الله عليه وسلم بل يسئل عن مذهب امامه فقط فإذا جاوز ذلك الى  
السؤال عن الكتاب والسنة فليس بذلك وهذا يسلمه كل مقلد ولا ينكره  
واذا تقرر بهذا ان المقلد اذا سُئل أهل الذكر عن كتاب الله وسنته رسوله  
صلى الله عليه وسلم لم يكن مقلداً علمت ان هذه الآية الشريفة على  
تسليم ان السؤال ليس عن الشيء الخاص الذي يدل عليه السياق بل عن كل شيء  
من الشريعة كما يزعمه المقلد تدفع في وجهه وترغم أنفه وتكسر ظهره كما قررناه  
ومن جهة ما استدلوا به ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال في حديث (٢)

(١) وسموه أى عروفة (٢) ولنفظه عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجالينا  
حجر فشجه في رأسه ثم احتلم فسأل اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا  
مانجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فات فلما قدمنا على رسول الله  
صل الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلتم الله الاسألو اذ لم يعلموا فانما شفاء  
المي السؤال الحديث ورواه ايضاً ابو داود ابن ماجه والدارقطني وصححه ابن السكن

صاحب الشجة الا سألاه اذ لم يعلموا انما شفاء العي السؤال وكذلك حديث العسيف (١) الذي زنى بامرأة مستأجره فقال ابوه اني سألت اهل العلم اخبروني ان على ابني جلد مائة وان على امرأة هذا الرجم وهو حديث ثابت في الصحيح قالوا فلم ينكر عليه تقليد من هو اعلم منه والجواب انه لم يرشدهم صلى الله عليه وسلم في حديث صاحب الشجة الى السؤال عن اراء الرجال بل أرشدهم الى السؤال عن الحكم الشرعي الثابت عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وهذا دعى عليهم لما افتقوا بغير علم فقال صلى الله عليه وسلم قتلوه قتلهم الله مع انهم قد افتقوا بأرائهم فكان الحديث حجة عليهم لاتهم فانه اشتمل على أمرتين احدها الارشاد لهم الى السؤال عن الحكم الثابت بالدليل والاخر الدليل لهم عن اعتماد الرأي والافتاء به وهذا معلوم لكل عالم فان المرشد الى السؤال هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو باق بين أظهرهم فالارشاد منه الى السؤال وان كان مطلقا ليس المراد به الا سؤاله صلى الله عليه وسلم او سؤال من قد علم هذا الحكم منه والمقلد كما قد عرف سابقا لا يكون مقلدا الا اذا لم يستعمل عن الدليل اما اذا سأله عنه فليس بمقلد فكيف يتم الاحتجاج بذلك على جواز التقليد وهل يحتاج عاقل على ثبوت شيء بما ينفيه وعلى صحة امر بما يفيد فساده فانا لانطلب منكم معاشر المقلدة الا مادل عليه ما جئتم به فنقول لكم اسألوا اهل الذكر عن الذكر وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واعملوا به واتركوا آراء الرجال والقيل وقال ونقول لكم كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسئلون فاما شفاء العي السؤال عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه لاعن رأي فلان ومذهب فلان فانكم اذا سأتم عن محض الرأي فقد قتلتكم من افتاتكم به كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث صاحب الشجة قتلوه قتلهم الله واما السؤال الواقع من والد العسيف فهو انما سأله علماء الصحابة عن حكم مسئلة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولم يستعلم عن آرائهم ومذاهبهم وهذا يعلم كل عالم ونحن لانطلب من المقلد الا ان يستعمل كما سأله والد العسيف ويعمل على مقام عليه

(١) العسيف الاجير وزنا ومعنى ورواه الجماعة ايضا

الدليل الذي رواه له العالم المسؤول ولو كنه قد أقر على نفسه بأنه لا يسئل الاعن رأى امامه لاعن روایته فكان استدلاله بما استدل به هاهنا حجة عليه لا له والله المستعان ومن جملة ما استدلوا به ما ثبت ان ابا بكر رضي الله عنه قال في الكلالة اقضى فيها فان يكن صوابا فن الله وان يكن خطأ ففي ومن الشيطان والله برئ منه وهو مادون الولد والوالد فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني لأستحي من الله ان أخاف ابا بكر وصح انه قال لا بني بكر رأينا تبع لرأيك وصح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يأخذ بقول عمر رضي الله عنه وصح ان الشعري قال كان ستة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتون الناس ابن مسعود وعمر بن الخطاب وعلى بن ابي طالب وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وابو موسى وكان ثلاثة منهم يدعون قوله لهم لقول ثلاثة كان عبد الله يدع قوله لقول عمر وكان أبو موسى يدع قوله لقول على وكان زيد يدع قوله لقول ابي بن كعب والجواب عن قول عمر انه قد قيل انه يستحب من مخالفة ابي بكر في اعترافه بجواز الخطأ عليه وان كلامه ليس كله صوابا مأمونا عليه الخطأ وهذا وان لم يكن ظهر ذلكنه يدل عليه ما وقع من مخالفة عمر لأبي بكر في غير مسئلة مخالفة له في سبى أهل الردة وفي الارض المفتوحة فقسمها ابو بكر ووقفها عمر وفي العطاء فقد كان ابو بكر يرى التسوية وعمر يرى المفاضلة وفي الاستخلاف فقد استختلف ابو بكر ولم يستختلف عمر بل جعل الاسر شوري وقال ان استختلف فقد استختلف ابو بكر وان لم يستختلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستختلف قال ابن عمر فو والله ما هو الا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمته انه لا يعدل برسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وانه غير مستخلف وخلافه أيضا في الجد والاخوة فلو كان المراد من قوله انه يستحب من مخالفة ابي بكر في الكلالة هو ما قالوه لكن منقوضا عليهم بهذه المخالفات فانه صبح خلافه له ولم يستحب منه فما اجابوا به في هذه المخالفات فهو جوابنا عليهم في تلك الموافقة وبيانه انهم اذا قالوا خلافه في هذه المسائل لازم اجتهد كان على خلاف اجتهد ابي بكر فلنا وافقه في تلك المسئلة لازم اجتهد كان موافقا لاجتهد وليس من التقليد في شيء وأيضا قد ثبت ان

عمر بن الخطاب رضى الله عنه اقر عند موته بأنه لم يقض في الكلالة بشيء  
واعترف انه لم يفهمها فلو كان قد قال بما قال به ابو بكر رضي الله عنه تقليدا  
له لما اقر بأنه لم يقض فيها شيئاً ولا قال انه لم يفهمها ولو سلمنا ان عمر قلد  
ابا بكر في هذه المسألة لم تقم بذلك حجة لما تقرر من عدم حجة اقوال الصحابة  
وايضاً غاية ما في ذلك تقليد علماء الصحابة في مسألة من المسائل التي يخفى فيها  
الصواب على الجتهد مع توسيع الحالفة فيما عدا تلك المسألة وain هذا مما يفهم له  
المقلدون من تقليد العالم في جميع امور الشريعة من غير التفات الى دليل ولا  
تعرج على تصحيح او تعليم وبالجملة فلو سلمنا ان ذلك تقليد من عمر كان دليلاً  
للمجهود اذا لم يكنه الاجهاد في مسألة وامكن غيره من المجهدين الاجهاد فيها انه  
يجوز لذلك المجهود ان يقلد المجهود الآخر مادام غير متمكن من الاجهاد فيها  
اذما تضيق علىه الحادثة وهذه مسألة اخرى غير المسألة التي يريدها المقلد وهي  
تقليد عالم من العلماء في جميع مسائل الدين وقبول رأيه دون روايته وعدم  
مطالبته بدليل وترك النظر في الكتاب والسنة والتموييل على ما يراه من  
هو احرر الآخذين بهما فان هذا هو عين اتخاذ الاخبار والرهبان او بابا كما  
سيأتيك بياده وايضاً لو فرض ما زعموه من الدلاله لكان ذلك خاصاً ب التقليد علماء  
الصحابه في مسألة من المسائل فلا يصلح الحال غيرهم بهم لما تقرر من المزايا التي  
لتصح بهم بالغة الى حد يقصرون عنه الوصف حتى صار مثل جبل احد من متأخرى الصحابة  
لا يعدل المدمن متقدمهم ولا نصيفه وصح انهم خير القرون وكيف نتحقق بهم  
غيرهم وبعد التبيانية والتى فما اوجدو ناصي في كتاب الله ولا في سنة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وليس الحجة الا فيهما ومن ليس بمعصوم لا حجة لنا ولذلك  
في قوله ولا في فعله فما جعل الله الحجة الا في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله  
عليه وسلم عرف هذا من عرفة وجده من جهله والسلام واما ما استدلوا به من  
قول عمر لابي بكر رضي الله عنها رأينا لرأيك تبع فما هذه باول قضية جاءوا  
بها على غير وجهها فأنهم لو نظروا في القصة بما لها لكان حجة عليهم لهم

وسياقها في صحيح البخاري (١) عن طارق بن شهاب قال جاء وفد من أسد وغطفان الى أبي بكر رضي الله عنه فخيرهم بين الحرب الجليلة والسلم المخزية فقالوا هذه الجليلة قد عرفناها فما المخزية فقال نزع منكم الحلاقة والكراع ونزن ما أصبنا منكم وتردون علينا ما أصبتم منا وتدون لنا قتلانا لا يكون قتلاكم في النار وتتركون أقواما يتبعون اذناب الاول حتى يري الله خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ماقال على القوم فقام عمر بن الخطاب فقال قد رأيت رأيا وسنشير عليك اما ما ذكرت من الحرب الجليلة او السلم المخزية فنعت ما ذكرت واما ما ذكرت من ان نزن ما أصبنا منكم وتردون ما أصبتم منا فنعم ما ذكرت واما ما ذكرت تردون قتلانا لا يكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت فقتلتك على امر الله اجرها على الله ليس لها دية فتتابع القوم على ماقال عمر ففي هذا الحديث ما يرد عليهم فانه قرر بعض مارآه

(١) الحديث رواه البخاري مختصرًا وآخرجه بطوله البرقاني بالاسناد الذي اخرجه البخاري وذكره ابن بطال من وجه اخر بهذا السنده طولا واسدا وغطفان قبيتان وقد ارتدوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خوييل الاسدي وكان قد ادعى النبوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم فاطاعوه لكونه منهم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد ان فرغ من مسيرة بالياءة فاما غالب عليهم بعثوا وفدهم الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه يسمؤلونه الصالح فيخبرهم الحديث ومعنى الحرب الجليلة الخروج عن جميع المال والسلم المخزية القرار على الدل والصغر والحلقة بفتح الحاء وسكون اللام السلاح والكراع جميع الخليل ولا يخفى على عاقل ان الغرض من نزع ذلك منهم ان لا يبقى لهم شوكة ليأمن الناس من جهنم وبعد ذلك يكون لهم ما لهم وعليهم ما عليهم سواء في ذلك بخلاف ما يستعمله اصحاب السلطة والاستبداد فانهم اما يفعلون ذلك ليضعفوا الشعب ويميتوا فيصبح ملوكا في قبضتهم يضر بمن عليه الضرائب الثقيلة ويكافئونه بما لا استطاعة له به ويعلمونه معاملة العبد الآبق اذا ارتكب جريمة لا تمحي نعوذ بالله من القوم الظالمين

ابو بكر رضي الله عنه ورد بعضه وفي بعض الفاظ هذا الحديث قد رأيت رأياً ورأينا رأيك تبع فلا شك ان المتابعة في بعض مارآه او في كله ليس من التقليد في شيء بل من الاستصواب ماجاء به في الآراء والمحروب وليس ذلك بتقليد وايضاً قد يكون السكوت عن اعتراف بعض ما فيه مخالفة من آراء الامراء لقصد اخلاص الطاعة للأمراء التي ثبت الامر بها وكراهة الخلاف الذي ارشد صلى الله عليه وسلم الى تركه نعم هذه الآراء انما هي في تدبير المحروب وليس في مسائل الدين وان تعلق بعضها بشئ من ذلك فانما على طريق الاستتباع وبالمجمل فاستدلل من استدلل يمثل هذا على جواز التقليد تسليمة هؤلاء المساكين من المقلدين بما لا يسمى ولا يعني من جوع وعلى كل حال فهذه الحجة التي استدلوا بها عليهم لأن عمر رضي الله عنه قرر من قول أبي بكر مواقف اجتهاده ورد ما خالفه واما ما ذكره من موافقة ابن مسعود لعمر رضي الله عنها وأخذته بقوله وكذلك رجوع بعض السيدة المذكورين من الصحابة الى بعض ليس ببدع ولا مستنكر . فالعالم يوافق العالم في أكثر مما يخالفه فيه من المسائل ولا سيما اذا كان قد بلغا أعلى مراتب الاجتهد فان المخالفة بينهما قليلة جداً وايضاً قد ذكر اهل العلم ان ابن مسعود خالف عمر في نحو مائة مسألة وما وافقه الا في نحو اربع مسائل فأين التقليد من هذا وكيف صالح مثل ما ذكر للاستدلل به على جواز التقليد وهكذا رجوع بعض السيدة المذكورين الى اقوال بعض فان هذا موافقة لا تقليد وقد كانوا جماعاً لهم وسائر الصحابة اذا ظهرت لهم السنة لم يتركوها لقول احد كائناً من كان بل كانوا يمضون عليها بالنواخذ ويؤمنون بأرائهم وراء الحائط فain هذامن جمع المقلدين الذين لا يعدلون بقول من قدوه كتاباً ولا سنة ولا يخالفونه فقط وان توافق لهم ما يخالفه من السنة ومع هذا فان الرجوع الذي كان يقع من بعض الصحابة الى قول بعض ائمماً هو في الغالب رجوع الى روايته لا الى رأيه لكونه اخص بمعرفة ذلك المروي منه بوجه من الوجوه كما يعرف هذا من عرف احوال الصحابة واما مجرد الآراء المخطئة فقد ثبت عن اكابرهم النهي عنها والتنفيذ منها كما سيأتي بيان طرف من ذلك ان شاء الله تعالى وانما كانوا يرجعون الى الرأي

اذا اعوزهم الدليل وضاقت عليهم الحادثة لا يبرهون امراً الا بعد التراويد  
والمفاوضة ومع هذا فهم على وجل وهذا كانوا يكرهون تفرد بعضهم برأي  
يختلف جماعتهم حتى قال ابو عبيدة السلماني اعلى بن أبي طالب لرأيك مع الجماعة  
احب اليها من رأيك وحدك واحتتجوا ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم عليكم  
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدي وهو طرف من حديث العرباض  
ابن سارية وهو حديث صحيح وقوله صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدي  
ابي بكر وعمر وهو حديث معروف مشهور ثابت في السنن وغيرها والجواب  
ان ماسته الخلفاء الراشدون من بعده فالأخذ به ليس الا لامرہ صلى الله عليه  
وسلم بالأأخذ به فالعمل بما سنوه والاقتداء بما فملوه هو لامرہ صلى الله عليه  
وسلم بالعمل بسنة الخلفاء الراشدين والاقتداء بابي بكر وعمر رضي الله  
عنها ولم يأمرنا بالاستناد بسنة عالم من علماء الامة ولا ارشدنا الى الاقتداء  
بما يراه مجتهد من المجتهدین \* والحاصل ان لم نأخذ بسنة الخلفاء ولا قتدينا بابي  
بكر وعمر الا امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم عليکم بسنی وسنة الخلفاء الراشدين  
المهدىين من بعدي وبنقوله اقتدوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر فكيف يساغ  
لكم ان تستدلوا بهذا الذى ورد فيه النص على مالم يرد فيه فهل تزعمون ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليکم بسنة ابى حنيفة ومالك والشافعى وان  
حنبل حتى يتم لكم ما تريدون \* فان قلتم نحن نقيس ائمة المذاهب على هؤلاء  
الخلفاء الراشدين فيتعجبوا لكم كيف ترتفون الى هذا المرتبى الصعب وتقدمون  
هذا الاقدام في مقام الاحجام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خص  
الخلفاء الراشدين وجعل سنتهم كسلطة في اتباعها لامر يختص بهم ولا يعمداهم  
الي غيرهم ولو كان الاخلاق بالخلفاء الراشدين سائغا لكان الحاق المشاركين لهم في  
الصحبة والعلم مقدما على من لم يشاركهم في مزيته من المزايا بل النسبة بينه  
وبيه كالفسبة بين الرى والثيرى \* فلو لا ان هذه المزيه خاصة بهم مقصورة عليهم  
لم يخصهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم دون سائر الصحابة فدعونا من هذه  
التحملات التي يأبها الانصاف وليتكم فلديتم الخلفاء الراشدين لهذا الدليل

وقد قدمتم ماصح عنهم على ما يقوله أئمتكم ولا كنتم لم تتعلموا بل رميت بما جاء عنهم وراء الماء اذا خالف ما قاله من انت اتباع له وهذا لا ينكره الا مكابر معاند \* بل رميت بصرخ الكتاب ومتواتر السبعة اذا جاء بما يخالف من انت له متبوعون فان انكرتم هذا فهذه كتبكم ايتها المقلدة على ظهر البسيطة عرفونا من تتبعون من العلماء حتى لعرف لكم بما ذكرناه

ومن جملة ما استدلوا به حديث اصحابي كالنجوم بایهم اقتديتم اهتدتكم \* والجواب ان هذا الحديث قد روی من طرق عن جابر وابن عمر رضي الله عنهم وصرح ائمة الجرح والتعديل بأنه لم يصح منها شيء وان هذا الحديث لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تكلم عليه الحناظ بما يشفي ويكتفي فمن رام البحث عن طرقه وعن تضعيفها فهو ممکن بالنظر في كتاب من كتب هذا الشأن \* وبالجملة فالحديث لا تقوم به حجة ثم لو كان مما تقوم به الحجة فما لكم ايتها المقلدون ولهم فإنه تضمن منقبة للصحاباة وزمية لا توجد لغيرهم فما اذا تريدون منه فان كان ما تقلدونه منهم احتاجنا الى الكلام معكم وان كان من تقلدونه من غيرهم فاتركوا ما ليس لكم ودعوا الكلام على مناقب خير القرون وها تو ما انت بصدد الاستدلال عليه فان هذا الحديث لو صحي لكأن الاخذ باقوال الصحابة ليس الا لكونه صلى الله عليه وسلم ارشدنا الى ان الاقتداء باحدهم اهدى فنحن انما امتنلنا ارشاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعملنا على قوله وتبعدنا سنته فانما جعله محلا للاقتداء يكون ثبوت ذلك له بالسنة وهو قول رسول الله صلى الله فلم نخرج عن العمل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قلدنا غيره بل سمعنا الله يقول (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانهوا) وسمعناه يقول (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنبكم) وكان هذا القول من جملة ما اتنا به فأخذناه واتبعناه لحينه ولم تتبع غيره ولا عولنا على ما سواه فان كنتم تتبعون لا ائمتكم هذه المزية قياسا فلا عجب مما افترىتموه وتقوا نعموه وقد سبق الجواب عنكم في البحث الذي قبل هذا ومثل هذا الجواب يجيب عن احتجاجكم بقوله صلى الله عليه وسلم أن معاذًا قد سن لكم سنة وذلك في

شأن العلاة حيث آخر قضاء ماقاته مع الامام ولا يخفى عليك ان فعل معاذ هذا  
انما صار سنة بقول رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يجرد فعله فهو انما كان  
السبب بثبوت السنة ولم تكن السنة سنة الا بقول رسول الله صلي الله عليه  
 وسلم وهذا واضح لا يخفى ومثل هذا الجواب على حديث أصحابي كالنجوم  
 يحاب عن قول ابن مسعود في وصف الصحابة فاعرفوا لهم حقهم وتمسكوا بهم  
 فانهم كانوا على الهدى المستقيم

ثم هنا جواب شمل ما تقدم من حديث عليكم بسنني وسنة الخلفاء الراشدين  
 وحديث اقتدوا بالذين من بعدي وحديث اصحابي كالنجوم وقول ابن مسعود  
 وهو ان المراد بالاستنان بهم والاقتداء هو أن يأتي المستن والمقتدي بمثل ما اتوا  
 ويفعل كما فعلوا وهم لا يفعلن فعلا ولا يقولون قولا الا على وفق فعل رسول  
 الله صلي عليه وسلم وقوله فالاقتداء بهم هو اقتداء برسول الله صلي الله عليه  
 وسلم والاستنان بهم هو استنان بسنة رسول الله صلي الله عليه وسلم واما ارشد  
 الناس الى ذلك لأنهم المبلغون عنه ناقلون شريعته الى من بعده من أمته فالفعل  
 وان كان لهم فهو على طريق الحكایة لفعل رسول الله صلي الله عليه وسلم كافعال  
 الطهارة والصلوة والحج ونحو ذلك فهم رواة له \* واما كان منسوبا اليهم لا كونه  
 قاما بهم وفي التحقيق هو راجع الى ما سنه رسول الله صلي الله عليه وسلم  
 فالاقتداء بهم اقتداء به والاستنان بهم استنان بسنة رسول الله صلي الله عليه وسلم  
 واما خفي عليك هذا فانتظر ما كان يفعله الخلفاء الراشدون واكبر الصحابة  
 في عبادتهم فانك تجده حكایة لما كان يفعله رسول الله صلي الله عليه وسلم واما  
 اختلافوا في شيء من ذلك فهو لا اختلافهم في الرواية لافي الرأى وقل ان تجده فعلا  
 من تلك الافعال صادرا عن احد منهم لحضور رأى رآه بل قد لا تجده ذلك لاسيما في  
 افعال العبادات وهذا يعرفه كل من له خبرة باحوالهم \* وعلى هذا فعن الحديث  
 ان رسول الله صلي الله عليه وسلم خاطب اصحابه ان يقتدوا بما يشاهدونه بفعله  
 من شنته وبما يشاهدون من افعال الخلفاء الراشدين فانهم المبلغون عنه العارفون  
 بسننته المقتدون بها فكل ما يصدر عنهم في ذلك صادر عنه وهذا صبح عن جماعة

من اكابر الصحابة ذم الرأي وأهله \* وكالوا لا يرشدون احدا الا الى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا الى شيء من آرائهم وهذا معروف لا يخفى على عارف وما نسب اليهم من الاجهادات وجعله أهل الملم رأيا لهم فهو لا يخرج عن الكتاب والسنة اما بتصريح واما بلوح وقد يظن خروج شيء من ذلك وهو ظن مدفوع لم تأمل حق التأمل واذا وجد نادرا رأيت الصحابي ليتخرج أشد التحرج ويصرح بأنه رأيه وان الله بريء من خطئه وينسب الخطاء الى نفسه والى الشيطان والصواب الى الله تعالى كما تقدم عن الصدري في تفسير الكمال وكتابه عنه وعن غيره في فرائض الجد وكما كان يقول عمر في تفسير قوله تعالى وفاكهه وأبا وهذا البحث نقيس فتأمله حق تأمله تنتفع به

ومن جملة ما استدلوا به قوله تعالى ( واطيعوا الله واطيعوا الرسول وابوكم ) قالوا واولوا الامر هم العلماء وطاعتهم تقليدهم فيما يفتون \* والجواب ان المفسرين في تفسير ابى الامر قرائين \* أحدهما انهم الامراء والثانى انهم العلماء ولا تتحقق اراده الطائفتين من الآية الكريمة ولكن أين هذا من الدلالة على مراد المقلدين فإنه لا طاعة للعلماء ولا للامراء الا اذا أمروا بطاعة الله على وفق شريعته والا فتفيد ثبت عنده صلى الله عليه وسلم انه قال لا طاعة للخلوق في معصية الخالق \* وأيضا العلماء انما أرشدوا غيرهم الى ترك تقليدهم ونحوها عن ذلك كما سيأتي بيان طرف منه عن الآية الاربعة وغيرهم فطاعتهم ترك تقليدهم ولو فرضنا أن في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويرغبهم فيه لكان مرشدنا الى معصية الله ولا طاعة له بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) واعلمنا انه مرشد الى معصية الله لأن من أرشد هو لآباء العامة الذين لا يعقولون الحرج ولا يعرفون الصواب من الخطأ الى التمسك بالتقليد كان هذا الارشاد منه مستازماً لارشادهم الى ترك العمل بالكتاب الا بواسطة آراء العلماء الذين يقلدونهم فما حملوا به عملوا به ومالا يحملوا به لم يحملوا به ولا يلتذتون الى كتاب ولا سنة بل من شرط التقليد الذي اصيروا

(١) ولم يلهمه ولا علنا عنه انه

به ان يقبل من امامه رأيه (١) ولا يتزل عن روايته ولا يسأله عن كتاب ولا سنة فان سأله عنها خرج عن التقليد لانه قد صار مطالب بالحقيقة ومن جملة ما تجب فيه طاعة أولى الامر تدبير الحروب التي تدهم الناس والاتفاق بأرائهم فيها وفي غيرها من تدبير أمر المعاش وجلب المصالح ودفع المفاسد الدنيوية ولا يبعد أن تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من الشرعية هي المراده بالامر بطاعتهم لانه لو كان المراد طاعتهم في الامور التي شرعا الله ورسوله لكان ذلك داخلا تحت طاعة الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يبعد أيضا ان تكون الطاعة لهم في الامور الشرعية في مثل الواجبات الخيرة وواجبات الكفاية أو ألزموا بعض الاشخاص بالدخول في واجبات الكفاية لزم ذلك فهذا أمر شرعى وجبت فيه الطاعة \* وبالجملة فهذه الطاعة لا ولى الامر المذكورة في الآية هذه هي الطاعة التي ثبتت في الاحاديث المتواترة في طاعة الامراء مالم يأمرروا بمعصية الله أو يرى المأمور كفرا بواحدهذه الاحاديث مفسرة لما في الكتاب العزيز وليس ذلك من التقليد في شيء بل هو في طاعة الامراء الذين غلبهم الجهل والبعد عن العلم في (٢) تدبير الحروب وسياسة الاجناد وجلب مصالح العباد وأنا الامور الشرعية المحسنة فقد أغنى عنها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم

واعلم ان هذا الذى سقناه هو عمدة ادلة المجرزين للتقليد وقد ابطلنا ذلك كله كما عرفت وعلم شبه غير ما سقناه وهي دون ما حررناه كقولهم ان الصحابة قلدوا عمر في الميع من يبع امهات الاولاد وفي ان الطلاق يتبع الطلاق وهذه فربة ليس فيها مرية فان الصحابة مختلفون في كلتا المسألتين فهم من وافق عمر اجتهاد الا تقليدا و منهم من خالفه وقد كان الموافقون له يسألونه عن الدليل ويستروننه النصوص و شأن المقلدان لا يبحث عن دليل بل يقبل الرأي ويترك الرواية ولم يكن هكذا فليس يقلد ومن جملة ما تم كتو به اذ الصحابة كانوا يفتون

(١) هكذا الاصل ولعله ويتعذر عن روايته (٢) قوله في تدبير متعلق بقوله طاعة أي في طاعة الامراء في تدبير الحروب الح

والرسول صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم وهذا تقليد لهم \* ويحاب عن ذلك بازتم كانوا يفتون بالخصوص من الكتاب والسنة وذلك روایة منهم ولا يشك من يفهم ان قبول الروایة ليس بتقليد فان قبول الروایة هو قبول للاحجة والتقليد انما هو قبول الرأي وفرق بين قبول الروایة وقبول الرأي فان قبول الروایة ليس من التقليد في شيء بل هو عكس رسم المقلد فاحفظ هذا فان مجوزي التقليد يغطون بذلك كثيرا فيقولون مثلا ان المجتهد هو مقلد لم يروي له السنة ويقولون ان من التقليد قبول قول المرأة انها قد طهرت \* وقبول قول المؤذن ان الوقت قد دخل \* وقبول الاعمى لقول من اخبر بالقبلة بل وجعلوا من التقليد قبول شهادة الشاهد وتعديل العدل وحرج الجارح ولا يخفى عليك ان هذا ليس من التقليد في شيء بل هو من قبول الروایة لامن قبول الرأي اذ قبول الروایي للدليل والخبر بدخول الوقت وبالطهارة والقبلة والشاهد والجارح والمذكي هو من قبول الروایي اذ الروایي انما اخبر المروي له بالدليل الذي رواه ولم يخبره بما يراه من الرأي وكذلك الخبر بدخول الوقت انما اخبر بأنه شاهد عالمة من علامات الوقت ولم يخبر بأنه قد دخل الوقت برأيه وكذلك الخبر بالطهارة فان المرأة هي اخبرت انها قد شاهدت عالمة الطهير من القصة البيضاء ونحوها ولم تخبر بان ذلك رأي انه وهكذا الخبر بالقبلة اخبر ازجهتها او عينها هنما حيثما تقتضيه المشاهدة بالحسنة ولم يخبر عن رأيه وهكذا الشاهد فانه اخبر عن أمر يعلمه باحد الحواس ولم يخبر عن رأيه في ذلك الامر \* وبالجملة فهذا اوضح من ان يخفى - والفرق بين الروایة والرأي ابين من الشمس ومن التبس عليه الفرق بينهما فلا يشغل نفسه بالمعارف العلمية فانه بهمی الفهم - وان كان في مسلاخ الانسان

قال ابن خوارز منداد البصري المازكي التقليد معناه في الشرع الرجوع الى قول لاحجة لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشرعية والاتباع ما ثبت عليه الحجة - الى ان قال والاتباع في الدين متبع والتقليد ممنوع وسيأتي مثل هذا الكلام لا بن عبد البر وغيره وقد اورد بعض اسراء التقليد كلاما يزيد به دعواه الجواز فقال ما معناه لو كان التقليد غير جائز لكان الاجتهاد واجبا على كل فرد من

افراد العباد وهو تكاليف مالا يطاق – فان الطباع البشرية متفاوتة فنها ما هو قابل للعلوم الاجتهادية ومنها ما هو قاصر عن ذلك وهو غالب الطباع وعلى فرض انما قابلة له جميتها فوجوب تحصيله على كل فرد يؤدي الى تبطيل المعايش التي لا يتم بقاء النوع بدونها فانه لا يظفر برتبة الاجتهد الا من جرد نفسه لاعلم في جميع اوقاته على وجه لا يشتغل بغيره خلائقه يشتغل الحرات والزراع والنساج والهبار ونحوهم بالعلم وتبقى هذه الاعمال الشاغرة مطلة فتبطل المعايش باسرها ويفضي ذلك الى انحراف نظام الحياة وذهبان نوع الانسان وفي هذا من الضرر والمشقة ومخالفة مقصود الشرع مالا يخفى على أحد \* ويحجب عن هذا التشكيك الفاسد بأننا لانطلب من كل فرد من افراد العباد ان يبلغ رتبة الاجتهد بل المطلوب هو اصر دون التقليد وذلك بأن يكون القائمون به هذه المعايش والقترونون أدراكا وفهمما كما كان عليه امثالهم في ايام الصحابة والتبعين وتابعיהם وهم خير القرون ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم وقد علم كل عالم انهم لم يكونوا مقلدين ولا منتبسين الى فرد من افراد العلماء بل كان الجاهل يسأل العالم عن الحكم الشرعي الثابت في كتاب الله أو بسنة رسوله ص لعم ففيكتبه به ويرويه له لفظاً أو معنى فيعمل بذلك من باب العمل بالرواية لا بالرأي وهذا أسهل من التقليد فان تفهم دقائق علم الرأي أصعب من تفهم الرواية بمرحل كبيرة فما طلبنا من هؤلاء العوام الاماهم اخف عليهم مما طلبه منهم المزمون لهم بالتقليد وهذا هو الهدى الذي درج عليه خير القرون ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم حتى استدرج الشيطان بذرية التقليد من استدرج ولم يكتفى بذلك حتى سول لهم الاقتصار على تقليد فرد من افراد العلماء وعدم جواز تقليد غيره ثم توسع في ذلك نفیل لـ كل طائفة ان الحق مقصور على ما قاله امامها وما عداه باطل ثم اوقع في قلوبهم العداوة والبغضاء حتى انك تجد من العداوة بين أهل المذاهب المختلفة مالم تجد بين أهل الملل المختلفة – وهذا يعرفه كل من عرف أحواهم \* فانظر الى هذه البسيدة الشيطانية التي فرقت أهل هذه الملة الشريفة وصبرتهم على ماتواه من التباين والتقاطع والتخالف فلو لم يكن من شئون هذه التقليدات والمذاهب المبدعات

الا مجرد هذه الفرقه بين أهل الاسلام \* مع كونهم أهل ملة واحدة ونبي واحد وكتاب واحد لسنان ذلك كافيا في كونها غير جائزه فان النبي صلعم كان ينهى عن الفرقه ويرشد الى الاجتماع ويذم المترفين في الدين حتى انه قال في تلاوه القرآن وهو من أعظم الطاعات انهم اذا اختلفوا تركوا النسلاوة وانهم يتلون مادامت قلوبهم موتلفة وكذلك ثبت ذم التفرق والاختلاف في مواضع من الكتاب العزيز معروفة فكيف يحل لعالم ان يقول بجواز التقليد الذي كان سبب فرقه أهل الاسلام وانتشار ما كان عليه من النظام والتقطاع بين أهله وان كانوا اذوي ارحام وقد احتج بعض اسراء التقليد ومن لم يخرج عن أهله — وان كان عند نفسه قد خرج منه — بالاجراج على جوازه وهذه دعوى لا تصدر من ذي قدم راسخة في علم الشرعية بل لا تصدر من عارف بأقوال أهل العلم بل لا تصدر من عارف بأقوال أهل المذاهب الاربعة فأنه قد صبح منهم المنع من التقليد \* قال ابن عبد البر انه لا خلاف بين أئمه أهل الاعصار في فساد التقليد وأورد فصلا طويلا في صحابة من قال بالتقليد والزامه بطلان ما يزعمه من جوازه فقال \* يقال له من قال بالتقليد \* لم قات به وخفت السلف في ذلك به فانهم لم يقلدوا \* فان قال \* قلت لان كتاب الله تعالى لا علم لي بتأويله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أحصها والذى قلته قد علم ذلك فقللت من هو أعلم مني \* قيل له أما العلماء اذا أجمعوا على شيء من تأويل كتاب الله أو حكاية بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه ولكن قد اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض فما حجتك في تقليد بعض دون بعض وكلهم عالم — ولم يقل الذى رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهب الي منهبه \* فان قال قلته لا أنى علمنت أنه صواب قيل له علمنت ذلك بدليل من كتاب أو سنة أو اجماع فأن قال نعم فقد أبطل التقليد وطواب بما ادعاه من الدليل وان قال قلته لانه أعلم مني قيل له (١) فقلدت كل من هو أعلم منك فانك تجد من ذلك خلقا كثيرا ولا تخصل من قلته أذ عالمك فيه أنه أعلم منك فان قال قلته لانه أعلم الناس قيل له \*

(١) الاصل هكذا ولعله فقلدت

اذا اعلم من الصحابة وكفى بقول مثل هذا قبجا اهم ما وردت نقله من كلامه وهو طويل وقد حكى في ادلة الاجماع على فساد التقليد فدخل فيه الْأُمَّةُ الْأَرْبَعَةُ دخولاً أولاً

وحكى ابن القيم عن ابي حنيفة وابي يوسف انهم قالا لا يدخل لأحد ان يقول بقولنا حتى يعلم من اين قلناه اه وهذا هو تصریح يمنع التقليد لأن من علم بالدلیل فهو مجتهد مطالب بالحجۃ لا مقلد فانه الذي يقبل القول ولا يطالب بحجۃ وحكى ابن عبد البر ايضا عن معن بن عيسى باسناد متصل به قال سمعت مالکا يقول \* انما انا بشر اخطيء وأصيبح فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة خذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه اه ولا يخفى عليك ان هذا تصریح منه بالمنع من تقليده لأن العمل بما وافق الكتاب والسنة من كلامه هو عمل بالكتاب والسنة وليس بمنسوب اليه وقد أمر اتباعه بتترك ما كان من رأيه غير ما وافق الكتاب والسنة \* وقال بسم الله بن عنان المالكي في شرحه على مدونة سجانون المعروفة بالأئم ما لفظه اما مجرد الاقتصاد على محسن التقليد فلا يرضى به رجل رشيد وقال أيضا ناقص المقلد ليس على بصيرة ولا يتصرف من العلم بحقيقة اذ ليس التقليد بطريق الى العلم بوفاق اهل الوفاق وان نوزعنما في ذلك ابدينا برهانه \* فنقول قال الله تعالى (فاحکم بین الناس بالحق) وقال (بما اراك الله) وقال (ولاتتفق ما ليس لك به علم) وقال (وان تقولوا على الله مالا تعلموه) ومعلوم ان العلم هو معرفة المعلوم على ما هو به فنقول للمقلد \* اذا اختلفت الاقوال وتشعبت من اين تعلم صحة قول من قلدته دون غيره او صحة قربة على قربة اخرى ولا يبدر كلاما في ذلك الا انعكس عليه في تقديره سببا اذا عرض له ذلك في مزية لامام مذهبه الذي قلد او قربة يخالفها لبعض ائمة الصحابة - الى ان قال - \* اما التقليد فهو قبول قول الغير من غير حجة فمن اين يحصل به علم وليس له مستند الى قطع وهو ايضا في نفسه بدعة محدثه لا نعلم بالقطع ان الصحابة رضوان الله عليهم لم يكن في زمانهم وعصرهم مذهب لرجل معين يدرك او يقلد وانما كانوا يرجعون في النوازل الى الكتاب والسنة او الى

ما يتحقق من بعدهم من النظر عند فقد الدليل وكذلك تابعوهم ايضاً يرجعون الى الكتاب والسنّة فان لم يجدوا نظروا ما اجمع عليه الصحابة فان لم يجدوا اجهدوا واختار بعضهم قول صحابي فرآه الأقوى في دين الله تعالى ثم كان القرن الثالث وفيه كان ابو حنيفة ومالك والشافعى وابن حنبل فان مالك توفي سنة تسعمائة وسبعين وتوفى ابو حنيفة سنة خمسين ومائة وفي هذه السنة ولد الامام الشافعى وولد ابن حنبل سنة اربع وستين ومائة وكانوا على منهاج من مضى لهم يكن في عصرهم مذهب رجل معين يتدارسونه وعلى قريب منهم كان اتباعهم فكم من قوله لمالك ونظر له خالقه فيها اصحابه ولو نقلنا ذلك لخرجناعن مقصود ذلك الكتاب ماذاك الا جمهم آلات الاجتهد وقدرتهم على خروب الاستنباطات ولقد صدق الله نبيه في قوله خير القرون قرن ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم ذكر بعد قرنين والحادي في صحيح البخاري

فالتعجب من أهل التقليد كيف يقولون هذا هو الاصر القديم وعليه ادركنا الشیوخ وهو اما حدث بعد مائة سنة من الهجرة وبعد فناء القرون الذين ائن عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم اه

وقد عرفت بهذا ان التقليد لم يحدث الا بعد اقراض خير القرون ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم وان حدوث المذهب بمذاهب الامة الاربعة اما كان بعد اقراض الامة الاربعة وانهم كانوا على نعط من تقددهم من السلف في هجر التقليد وعدم الاعتزاد به وان هذه المذاهب اما احدثها عوام المقلدة لا نفسيهم من دون ان يأذن بها امام من امة المجتهدين وقد توالت الرواية عن الامام مالك انه قال له الرشيد انه يريد ان يحمل الناس على مذهب فنهاء عن ذلك وهو موجود في كل كتاب فيه ترجمة الامام مالك ولا يخلو من ذلك الا النادر واذا تقرر ان الحدث هذه المذاهب والمبتدع بهذه التقليدات هم جلة المقلدة فقد عرفت مما تقرر في الاصول انه لا اعتداد بهم في الاجماع وان المعتبر في الاجماع اما هم المجتهدون وحينئذ لم يقل بهذه التقليدات عالم من العلماء المجتهدين اما قبل حدوثها فظاهر واما بعد حدوثها فما سمعنا عن مجتهد من المجتهدين انه يسوغ

صنيع هؤلاء المقلدة الذين فرقوا دين الله وخالفوا بين المسلمين بل اكبر العلماء بين من ذكر لها وساكت عنها سكوت تقية لخفة ضرر أو لخافة فوات نفع كما يكون مثل ذلك كثيرا - لاسيما من علماء السوء - وكل عاقل يعلم انه لو صرخ عالم من علماء الاسلام المجتهدین في مدينة من مدنیة الاسلام في أى محل كان باان التقليد بدعة محدثة لا يجوز الاستمرار عليه ولا الاعداد به لقام عليه أكثر أهله ان لم يقم عليه كائهم وأنزلوا به الاهانة والاضرار بما له وبذاته وعرضه بما لا يليق بمن هو دونه هذا - اذا سلم من القتل على بد أول (١) جاهل من هؤلاء المقلدة ومن يغضدهم من جهله الملوك والاجناد فان طبائع الجاهلين بعلم الشريعة متقارب به وهم - كلام من يجاهل سببهم في الجهل أقبل من كلام من يخالفهم في ذلك من أهل العلم وهذه اطبقت هذه البدعة جميع البلاد الاسلامية وصارت شاملة لـ كل فرد من افراد المسلمين فاجاهل يعتقد أن الدين مزال هكذا ولن يزال الى الحشر ولا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا وهكذا من كان من المشتبئين بـ علم التقليد فإنه كالجاهل أو أقبح منه لانه يضم الى جهله واصراره على بدعة التقليد وتحسينها في عيون اهل الجهل الازدراء بالعلماء المحققين العارفين بكتاب الله وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ويصول عليهم ويحول وينسبهم الى الابتداع ومخالفة الامة والتفقص بشأنهم فيسمع ذلك منهم الملوك ومن يتصرف بالنيابة عنهم من اعوانهم فيصدقونه ويدعنون لقوله اذ هو مجائب لهم في كونه جاهلا وان كان يعرف مسائل قلد فيها غيره لا يدرى أحق هو أم باطل لاسيما اذا كان قاضيا أو مفتيا فان العامي لا ينظر الى أهل العلم بعين مميزة بين من هو عالم على الحقيقة ومن هو جاهل وبين من هو مقصر ومن هو كامل - لانه لا يعرف الفضل لـ اهل الفضل الا أهله وأما الجاهل فإنه يستدل على العلم بالمناصب والقرب من الملوك واجتماع المدرسين من المقلدين وتحري الفتاوی للمختصمين وهذه الامور انا يقوم بها رئيس هؤلاء المقلدة في الغالب - كما يعلم ذلك كل عالم باحوال الناس في قديم الزمن وحديثه

(١) هكذا في النسخة المخطية ولعله اي جاهل

وهذا يم睿ه الانسان بالمشاهدة لاهل عصره وبعطالعة كتب التاريخ الحاكمة لما كان عليه من قبله \* وأما العلماء المحققون الجتهم دون فالغالب على اكثريهم الجمود لأنهم لما كثر التفاوت بينهم وبين اهل الجهل كانوا متقاعدين لايرغب هذا في هذا ولا هذا في هذا ومنزلة الفقيه من السفهية كمنزلة السفهية من الفقيه فهذا زاهد في حق هذا وهذا فيه ازهد منه فيه وما يدعى العلماء الى مهاجرة أكابر العلماء ومقاطعتهم انهم يجدونهم غير راغبين في علم التقليد الذي هو رأس مال فقهائهم وعلمائهم والفقهاء منهم بل يجدونهم مشتغلين بعلوم الاجتهد وهي عند هؤلاء المقلدة ليست من العلوم النافعة بل العلوم النافعة عندهم هي التي يتعجلون نفعها بقبض جرایات التدریس واجرة الفتواي ومقرورات القضاء ومع هذا فمن كان من هؤلاء المقلدة متذمكاً من تدریسهم في علم التقليد اذا درسهم في مسجد من المساجد أو في مدرسة من المدارس اجتمع عليه منهم جم يقارب المائة أو يتجاوزها من قوم قد ترشحوا للقضاء والفتيا وطمعوا في نيل الرياسة الدينية أو ارادوا حفظ ما قد ناله سلفهم من الرياسة وبقاء مناصبهم والمحافظة على التمسك بها كما كان عليه أسلافهم — فهم لهذا المقصود يلبسون الشياط الرفيعة ويدبرون على رؤسهم عمائم كالروابي فإذا نظر العامي أو السلطان أو بعض اعوانه إلى تلك الحلقة البهية المشتملة على العدد الاكثير والمدبوس الشهير والدفاتر الضخمة لم يبق عنده شك ان شيخ تلك الحلقة ومدرسها اعلم الناس فيقبل قوله في كل أمر يتعلق بالدين ويؤهله لحل مشكلة ويرجو منه القيام بالشريعة ما لا يرجوه من العالم على الحقيقة المبرز في علم الكتاب والسنة وسائر العلوم التي يتوقف فهم المعاين عليها ولا سيما غالبية المبرزين من العلماء تحت ذيول الجمود اذا درسوها في علم من علوم الاجتهد فلا يجتمع عليهم في الغالب الا الرجل والرجلان والثلاثة لأن البالغين من الطلبة الى هذه الرتبة المستعددين لعلم الاجتهد هم أقل قليلاً لانه لايرغب في علم الاجتهد الا من أخلص النية وطلب العلم لله عز وجل ورغب عن المناصب الدنيوية وربط نفسه برباط الزهد وألجم نفسه بلا حيام القنوع فلينظر العاقل أين يكون محل هذا العالم على التحقيق عند أهل الدنيا اذا شاهدوه في

زاوية من زوايا المسجد وقد قعد بين يديه رجل أو رجالان من محل ذلك المقلد الذى اجتمع عليه المقلدون فانهم ربما يعتقدون انه كواحد من تلامذة المقلد أو يقصر عنه لما يشاهدوه من الاوصاف التي قدمنا ذكرها \* ومع هذا فانهم لا يقفون على فتوى من الفتاوى أو سجل من السجلات الا وهو بخط أهل التقليد ومنسوب اليهم فيزدادون لهم بذلك تعظيمها ويقدمونهم على علماء الاجتهد فى كل اصدار وآيراد فإذا تكلم عالم من علماء الاجتهد - والحال هذه - بشيء يخالف ما يعتقده المقلدة قاموا عليه قومة جاهلية ووافقهم على ذلك أهل الدنيا وارباب السلطان فإذا قدوا على الاضرار به فى بدنه وماله فعلوا ذلك وهم بفعلهم مشكورون عند أبناء جنسهم من العامة والمقلدة لأنهم قاموا بنصرة الدين بزعمهم وذبوا عن الأمة المتبوعين وعن مذاهبهم التى اعتقادها اتباعهم فيكون لهم بهذه الافعال التى هى عين الجهل والضلال من المأهول الرفعة عند أبناء جنسهم مالم يكن في حساب وأما ذلك الامام المحقق المتكلم بالصواب فبلا حرج أن لا ينجو امن شرهم ويسلم اضرهم واما عرضه فيصير عرضة لاشتم والتبديع والتجهيز والتضليل فن ذاتى ينصب نفسه للانكار على هذه البدعة ويقوم فى الناس بتطبيل هذه الشنعة مع كون الدنيا مؤثرة وحب الشرف والمال يميل بالقلوب على كل حال فانظر اليها المنصف اعین الانصار هل يعذر سكوت علماء الاجتهد على انكار بدعة التقليد - مع هذه الامور موافقة لاهلها على جوازها كلا والله فانه سكوت تقية لا سكوت موافقة مرضية ولكنهم مع سكوتهم عن التظاهر بذلك لا يترون بيان ما اخذ الله عليهم بيانه فتارة يصرحون بذلك في مؤلفاتهم وتارة يلوحون به \* وكثير منهم يكتفى ما يصرح به من تحريم التقليد الى ما بعد موته كما روى الأوفوي عن شيخه الإمام ابن دقيق العيد انه طلب منه ورقة وكتبها في سرير موته وجعلها تحت فراشه فلما مات اخرجوها فإذا هي في تحريم التقليد مطلقا \* ومهم من يوضح ذلك لم يشق به من أهل العلم ولا يزالون متواترين لذلك ينهم طبقة بعد طبقة يوضّحه السلف للخلف والكمال لمرة صر وان انجذب ذلك عن أهل التقليد فهو غير محتذب عن غيرهم \* وقدرأينا في زماننا مَا يخالنا المشتغلين بعلوم الاجتهد

فلنجده فيهم واحداً منهم يقول إن التقليد صواب ومنهم من صرح بذلك كار التقليد من أصله وإنكر في كثير من المسائل التي يعتقد أنها المقلدون فوقع بينه وبين أهل عصره قلاقل وزلازل وناهم من الامتحان ما فيه توغير أجورهم \* وهكذا حال أهلسائر الديار في جميع الأعصار

وبالجملة فهذا امر يشاهده كل أحد في زمانه فأنا لم نسمع بأن أهل مدينة من المذاهب الإسلامية اجتمعوا أمرهم على ترك التقليد واتباع الكتاب والسنة لافي هذا العصر ولا فيما تقدمه من المصور بعد ظهور المذاهب بل أهل البلاد الإسلامية اجمع اكتنعوا مطبقون على التقليد \* ومن كاز منهم منتسبا إلى العلم فهو أما ان يكون (١) غالب عليه معرفة ما هو مقلد فيه — وهذا هو عند أهل التحقيق ليس من أهل العلم — وأما ان يكون قد اشتغل ببعض علوم الاجتهاد ولم يتأهل للنظر فوقف تحت ربة التقليد ضرورة لا اختيارا \* وأما ان يكون عالماً ببرزاً جاماً لعلوم الاجتهاد فهذا الذي يجب عليه ان يتكلم بالحق ولا يخالف في الله لومة لألم إلا مسوغ شرعى \* وأما من لم يكن منتسبا إلى العلم فهو أما عامي صرف لا يعرف التقليد ولا غيره وأنا هو لينتعمى إلى الإسلام جملة ويفعل كما يفعله أهل بلده في صلاته وسائر عباداته ومعاملاته فهذا قد أراح نفسه من محنة التعصب التي يقع فيها المقلدون وكفى الله أهل العلم شره فهو لا وزاع له من نفسه يحمله على التعصب عليهم بل ربما نفع فيه بعض شياطين المقلدة وسعى إليه بعلماء الاجتهاد خمله عن ان يجعل عليهم بما يوقيه في حياته وبعد مماته

واما يكون صرقاء عن هذه الطبقة قليلاً فيكون غير مشتغل بطلب العلم لكنه يسأل أهل العلم عن أمر عبادته ومعاملته وله بعض تمييز فهذا فهو تبع لمن يسأله من أهل العلم ان كان يسأل المقلدين فهو لا يري الحق الا في التقليد وإن كان يسأل المجتهدين فهو يعتقد ان الحق ما يرشدونه اليه فهو مع من غاب عليه من الطائفتين \* وأما

ومثل بعض المصريين للقسم الاول بال المتعلمين في المدارس العالمية كالطلب والحقوق والهندسة وغيرها في البلاد المصرية ان لم يكن الاخلاق افسد دينهم والطبيعة حيرتهم وللقسم الثاني بالمتعلمين في المعاهد الدينية كالازهر والاحمدي

ان يكون له اشتغال بطلب علم المقلدين وآكباب على حفظه وفهمه ولا يرفع رأسه الى سواه ولا يلتفت الى غيره فالغالب على هؤلاء التهصيص المفرط على علامة الاجتهاد ورميهم بكل حجر ومدر واهيام العامة باسم مخالفون لامام المذهب الذي قد ضاقت أذهانهم عن تصور عظيم قدره وامتناع قلوبهم من هيبة من تقرر عندهم انه في درجة لم تبلغها الصحابة — فضلا عن بعدهم — وهذا وان لم يصرحوا به فهو مما تكن صدورهم ولا تنطق به السنن فمع ما قد صار عندهم من هذا الاعتقاد في ذلك الامام اذا بلغتهم ان احد علماء الاجتهد الموجودين يخالفه في مسألة من المسائل كان هذا المخالف قد ارتكب امرا شنيعا وخالف عندهم شيئاً قطعياً واخطأ خطأ لا يكفره شيء وان استدل على ماذبه اليه بالآيات القرآنية والاحاديث المتواترة لم يقبل منه ذلك ولم يرفع لما جاء به رأسا كائنا من كان ولا يزالون منتقدين له بهذه الخالفة انتقادا شديدا على وجه لا يستحلونه من الفسقة ولا من اهل البدع المشهورة كالخوارج والروافض ويعضونه بغضنا شديدا فوق ما يبغضون اهل الذمة من اليهود والنصاري \* ومن انكر هذا فهو غير محقق لاحوالهؤلاء وباجلة — فهو عندهم ضال مضل ولا ذنب له الا انه حمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واقتدي بعلماء الاسلام في ان الواجب على كل مسلم تقديم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم على قول كل عالم كائنا من كان ومن المصححين بهذا الاعنة الاربعة فإنه قد صح عن كل واحد منهم هذا المعنى من طرق متعددة قال صاحب الهدایة في روضة العلماء انه قيل لابي حنيفة اذا قلت قولوا وكتاب الله يخالفه قال اتركوا قولى بكتاب الله فقيل له اذا كان خبر الرسول يخالفه قال اتركوا قولى بخبر الرسول صلى الله عليه وسلم فقيل له اذا كان قول الصحابي يخالفه قال اتركوا قولى بقول الصحابي اه

وقد روی عنه هذه المقالة جماعة من اصحابه وغيرهم وذكر نور الدين السنوري نحو ذلك عن مالك (١) قال ابن مدین في منسكه روينا عن معن

(١) ولعله ابن مدیني (من هامش الاصل)

ابن عيسى قال سمعت مالك يقول إنما أنا بشر أخطئ واصيب فانظروا في رأيي كل ما وافق الكتاب والسنة فخذلوا به وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه اعْ \* ونقل الاجهوري والجوشى هذا الكلام واقراه في شرحيهما على مختصر خليل وقد روی ذلك عن مالك جماعة من أهل مذهبة وغيرهم وأما الامام الشافعى فقد تواتر ذلك عنه توارة لا يخفى على مقصورة فضلا عن كامل فانه نقل ذلك عنه غالبا اتباعه ونقله عنه أيضا جميع المترجمين له الا من شد \* ومن جملة من روی ذلك البىهقى ساق استنادا الى الريـع قال سمعت الشافعى وسائله رجل عن مسئلة فقال يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كذا وكذا فقال له السائل يا أبا عبد الله أتقول بهذا فارتعد الشافعى واصفر وحال لونه وقال ويحك واى ارض تقليل واى مما تظللى اذا رویت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ولم اقل به نعم على الرأس والعين نعم على الرأس والعين \* وروي البىهقى ايضا عن الشافعى انه قال اذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت وروي البىهقى عنه ايضا قال اذا حدت الناقة عن الناقة حتى ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يترك لرسول الله صلى عليه وسلم حديث أبدا الا حدث وجد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخالفه \* روی البىهقى عنه أنه قال له رجل وقد روی حدثا \* أتأخذ به فقال متى رویت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدثا صحيحا فلم أخذ به فأشهدكم ان عقلي قد ذهب

وحكى ابن القيم في اعيال الموقعين ان الريـع قال سمعت الشافعى يقول كل مسألة يصح فيها الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند اهل النقل بخلاف ما قلت فانا راجع عنها في حياتي وبعد مماتي وقال حرمة ابن يحيى قال الشافعى ما قلت وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال بخلاف قولى فما صحيحة من حدث النبي صلى عليه وسلم أولى ولا تقلدوني \* وقال الحميدى سأله رجل الشافعى فأفتاه قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل أتقول بهذا يا بابا عبد الله

فقال الشافعى رح أرأيت في وسطى زناراً أتراني خرجت من الكنيسة أقول \*  
 قال النبي صلى الله عليه وسلم وتقول لي أتقول بهذا : أروي عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم ولا أقول به اه \* ونقل امام الحرميز في نهاية عن الشافعى أنه قال : اذا صلح  
 خبر يخالف مذهبى فاتبعوه وأعلموا انه مذهبى \* وقد روی نحو ذلك الخطيب  
 وكذاك الذهبي في تاريخ الاسلام والنبلاء وغير هؤلاء من لا يأتى عليه الحصر  
 وقال الحافظ بن حجر في توالي التأسيس قد اشتهر عن الشافعى اذا صلح الحديث  
 فهو مذهبى \* وحكى عن السبكي ان له مصنفا في هذه المسألة  
 واما الامام احمد بن حنبل فهو أشد الآئمة الاربعة تنفيا عن الرأى وأبعدهم  
 عنه والزمهم الى السنّة \* وقد نقل عنه ابن القيم في مؤلفاته كاعلام الموقعين  
 ما فيه التصريح بأنه لا عمل على الرأى أصلا و وكذلك نقل عنه ابن الجوزى وغيره  
 من أصحابه واذا كان من المانعين لرأى المنفرين عنه فهو قائل بما قاله الآئمة  
 الشلاة المنشورة نصوصهم على ان الحديث مذهبهم ويزيد عليهم بأنهم سوغوا  
 الرأى فيما لا يخالف النص وهو منعه من الاصل \* وقد حكى الشعراي في الميزان  
 ان الآئمة الاربعة كلهم قالوا \* اذا صلح الحديث فهو مذهبنا وليس لاحق قياس  
 ولا حجة اه

اذا تقرر لك اجماع آئمة المذاهب الاربعة على تقديم النص على آرائهم عرفت  
 أن العالم الذي عمل بالنص وترك قول أهل المذهب هو الموافق لما قاله آئمة  
 المذاهب والمقلد الذي قدم أقوال أهل المذهب على النص هو المخالف لله ولرسوله  
 ولا مام مذهبه ولغيره من سائر علماء الاسلام ولم يمرى أن القلم جرى بهذه  
 النقول على وجل أي من الله وحياته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 \* في والله العجب يحتاج المسلم في تقديم قول الله أو رسوله صلى الله عليه وآله  
 وسلم على قول احد من علماء امته الى أن يعتصم بهذه النقول . يالله العجب أي  
 مسلم يتبع عليه مثل هذا حتى يحتاج الى نقل هؤلاء العلماء رحهم الله في أن أقوال  
 الله وأقوال رسوله صلى الله عليه وآله وسلم مقدمة على أقوالهم \* فان الترجيح

فرع التعارض . ومن ذاك الذي يعارض قوله قول الله أو قول رسوله صلى الله عليه آله وسلم حتى نرجع الى الترجيح والتقديم \* سبحانك هذا بهتان عظيم . فلا حياء الله هؤلاء المقلدة الذين الجاؤوا الأمة الاربعة الى التصریح بتقدیم أقوال الله ورسوله على أقوالهم لما شاهدوهم عاليه من الغلو المشاية لغلو اليهود والنصارى في احبارهم ورهبانيتهم

وهو لاء الدين الجاؤنا الي نقل هذه الكلمات والا فالامن واضح لا يتبع على أحد ولو فرضنا والعياذ بالله أن علاما من علماء الاسلام يجعل قوله كقول الله أو قول رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لكان كافرا مرتدا فضلا عن أن يجعل قوله أقدم من قول الله ورسوله — فانا لله وانا اليه راجعون — ما صنعت هذه المذاهب باهلها والى أي موضع أخرجتهم \* وليت هؤلاء المقلدة الجناة الاجلاف نظروا بعين العقل اذ حرموا النظر بعين العلم ووازنوا بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أئمه مذاهبيهم وتصوروا وقوفهم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل يخطر ببال من بقيت فيه بقية من عقل هؤلاء المقلدين ان هؤلاء الأمة المتبعين عند وقوفهم المعرض بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانوا بدون عليه قوله والله كلام او يخالقونه بأقوالهم بل هم أتقى الله وأخشى له فقد كان اكبر الصحابة يتربكون سؤاله صلى الله عليه وسلم في كثير من الحوادث هيبة وتعظيمها وكان يعجبهم الرجل العاقل من أهل الbadية اذا وصل يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستفيده وابسوؤاله كما ثبت في الصحيح وكانوا يقفون بين يديه كأن على رؤسهم الطيير دون باصارهم الى ما بين ايديهم ولا يرفونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم احتشاماً وتكريراً وكانتوا أحقر واقل عند أنفسهم من أن يعارضوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بآراءهم وكان التابعون يتأدبون مع الصحابة بقرب من هذا الادب \* وكذلك تابعوا التابعين كانوا يتأدبون من قريب من آداب التابعين مع الصحابة فما ظنك — ايها المقلدة — لو حضر امامك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإذا فاتك يا مسكين الاهتداء بهدي العلم فلا يفوتك الاهتداء

بهدى العقل فاتك اذا استضأْت بنوره خرجت من ظلمات جهنمك الى نور الحق \*  
فاذا عرفت ما نقلناه عن أئمة المذاهب الاربعة من تقديم النص على آرائهم فقد  
قدمنا لك ايضا حكاية الاجتماع على منهمهم من التقليد وحكيينا لك ما قاله الامام  
ابو حنيفة وما قاله امام دار الهجرة مالك بن انس من ذلك او لاح لك مما نقلناه  
قريبا ما يقوله امام محمد بن ادريس الشافعى من منع التقليد \* وقد قال المزني  
في اول مختصره ما نصه اختصرت هذا من علم الشافعى ومن معنى قوله لا اقرأه  
على من اراده مع اعلامه بنبهيه عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدينه ويختار  
فيه لنفسه اه فانظر ما نقله هذا الامام الذى هو من اعلم الناس بذهب الشافعى  
رح من تصریحه بمنع تقليده وتقليد غيره

واما الامام احمد بن حنبل فالنصوص عنده في منع التقليد كثيرة قال ابو داود  
قلت لاحمد الاوزاعي هو اتبع من مالك فقال لا تقلد دينك احدا من هؤلاء  
ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم واصحابـه خذـبه \* وقال ابو داود سمعته  
يعنى احمد بن حنـبل - يقول الاتـبع ان يتـبع الرـجل ما جاءـ عنـ النـبـي صلى الله  
عليـه وسلم واصـحـابـه ثمـ منـ هوـ منـ التـابـعينـ بـخـيرـ اـهـ فـانـظـرـ كـيفـ فـرقـ بـيـنـ التـقـلـيدـ  
وـالـاتـبعـ \* وقال لـى اـحمدـ لا تـمـلـدـنـىـ وـلاـ مـالـكـ وـلاـ الشـافـعـىـ وـلاـ الاـوزـاعـىـ  
وـلاـ الثـورـىـ وـخـذـ مـنـ حـيـثـ اـخـذـواـ . وـقـالـ : مـنـ قـلـةـ فـقـهـ الرـجـلـ انـ يـقـلـدـ دـيـنـهـ  
الـرـجـالـ \* قال ابن القـيمـ : وـلـاجـلـ هـذـاـ لمـ يـؤـلـفـ الـامـامـ اـحـمـدـ كـتـابـاـ فـيـ الـفـقـهـ وـاـنـاـ  
دونـ اـصـحـابـهـ مـذـهـبـهـ مـنـ اـقـوـالـهـ وـاـفـعـالـهـ وـاـجـوبـتـهـ وـغـيرـ ذـلـكـ

وقال ابن الجوزى في تلبيس (١) ابليس - اعلم ان المقليد على غير ثقة فيما قلد  
وفي التقليد ابطال منفعة العقل ثم اطال الكلام في ذلك

وبالجملة فنصوص ائمة المذاهب الاربعة في المنع من التقليد وفي تقديم النص  
على آرائهم وآراء غيرهم لا تخفي على عارف من اتباعهم وغيرهم \* واما نصوص  
سائر الائمة المتبعين على ذلك والائمة من اهل البيت عليهم السلام فهي

(١) قد قمنا بطبعه والحمد لله فعليك به فإنه انفس ما يقتني

موجودة في كتبهم معروفة قد نقلها العارفون بذاتهم عنهم . ومن احب النظر في ذلك فايطالع مؤلفاتهم وقد جمع منها السيد العلامة الامام محمد بن ابراهيم الوزير في مؤلفاته ما يشفي ويكتفى لا سيما في كتابه المعروف بالقواعد فإنه نقل الاجماع عنهم وعن سائر علماء الاسلام على تحريم تقليد الاموات واطال في ذلك واطاب وناهيك بالامام الهادى بحبي بن الحسين فانه الامام الذي صار اهل الديار الحنية مقلدين له متبوعين لمذهبة من عصره وهو آخر المائة الثالثة الى الان مع انه قد اشتهر عند اتباعه والمطلعين على مذهبة انه صرخ تصرحا لا يبقى عنده شك ولا شبهة بمنع التقليد له وهذه مقالة مشهورة في الديار الحنية يعلمها مقلدوه فضلا عن غيرهم ولكنهم قلدوه شأوم أبي

وقالوا قد قلدوه وان كان لا يجوز ذلك — عملا بما قاله بعض المؤخرين \* انه يجوز تقليد الامام الهادى . وان منع من التقليد — وهذا من اغرب ما يطرق سمعك ان كنت من ينصف

وبهذا تعرف ان مؤلفات اتباع الامام الهادى في الاصول والفروع وان صرحوا في بعضها بجواز التقليد فهو على غير مذهب امامهم وهذا كما وقع لغيرهم من اهل المذاهب \* وقد كان اتباع هذا الامام في المصور السابقة وكذلك اتباع الامام الاعظم زيد بن علي فيهم انصاف لا سيما في فتح باب الاجتهد وتسويغ دائرة التقليد وعدم قصر الجواز على امام معين كما يعرف ذلك من مؤلفاتهم بخلاف غيرهم من المقلدة فانهم اوجبو على انفسهم تقليد المعين واسترحووا الى ان باب الاجتهد قد انسد وانقطع التفضيل من الله به على عباده ولقنوا العوام الذين هم مشاركون لهم في الجهل بالمعارف العلمية ودونوا لهم في معرفة مسائل التقليد بأنه لا اجتهد بعد استقرار المذاهب واقراض أئمتها فضموا الى بدعتهم بدعة وشنعوا شنعتهم بشنعة وسجلا على انفسهم الجهل فان من يتجرى على مثل هذه المقالة وحكم على الله سبحانه بجعل هذا الحكم المتضمن بتعجيزه عن التفضيل على عباده بما ارشده اليه من قلم العلم وتعليميه لا يعجز عن التجارى على أن يحكم على عباده بالاحكام الباطلة ويجاذف في ايراده واصداره \* ويا الله العجب

ما قفع هؤلاء الجهة التوكاء بما هم عليه من بدعة التقليد التي هي ام البدع  
ورأس الشنع حتى سدوا على امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم معرفة الشرعية من  
كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وأنه لا سبيل الى ذلك ولا طريق  
حتى كان الافهام البشرية قد تغيرت والقول الانسانية قد ذهبت وكل هذا  
حرص منهم على ان تعم بدعة التقليد كل الامة وان لا يرتفع عن طبقتهم السافلة  
احد من عباد الله

وكان هذه الشرعية التي بين اظهرنا من كتاب الله وسنة رسوله قد صارت  
منسوخة والناسخ لها ما بات دعوه من التقليد في دين الله فلا يعمل الناس بشيء  
ما في الكتاب والسنة بل لاشريعة لهم الا ما قد تقرر في المذاهب — اذ هبها الله  
\* فأن يوافقها في الكتاب والسنة فيها ونعمت والعمل على المذاهب لا على  
ما وافقها منها وأن يخالفها احدهما أو كلاهما فلأعمل عليه ولا يحل التمسك بهذا  
حاصل قوله

ومفاده وبيت قصيدهم ومحل نشيدهم ولـ<sup>ك</sup>نهم رأوا التصريح بقتل هذا  
يستنكره قلوب العوام فضلاً عن المؤاص وتقشعر منه جلودهم وترجف له  
افتئتهم فعدوا عن هذه العبارة الكفرية \* والمقالة الجاهلية الى ما يلافها  
في المراد ويافقها في المقاد \* ولكن ينفق على العوام بعض تفاق فقلوا  
قد انسد باب الاجتهاد \* ومعنى الانسداد المفترى والكذب البحث أنه لم  
ييق في اهل هذه الملة الاسلامية من يفهم الكتاب والسنة واذا لم ييق من  
هو كذلك لم يبن سبيلاً اليهما و اذا انقطع السبيل اليها فكل حكم فيهما لا يعلم  
عليه ولا التفات اليه سواء وافق المذهب أو خالفه لأنَّه لم ييق من يفهمه ويعرف  
معناه الى آخر الدهر \* فـ<sup>ك</sup>ذبوا على الله وادعوا عليه سبحانه أنه لا يتمكن من  
أن يخلق خلقاً يفهمون ما شرعه لهم وتعبدُهم به حتى كأن ما شرعه لهم من كتابه  
وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بشرع مطلق بل شرع مقيد وقوقت  
الى غاية هي قيام هذه المذاهب وبعد ظهورها لا كتاب ولا سنة بل قد حدث

من يشرع لهذه الامة شريعة جديدة ويحدث لها دينا آخر وينسخ بما رآه من الرأي وما ظنه من الظن ما يقدمه من الكتاب والسنة وهذا — وان انكروه بالسنن لهم فهو لازم لهم لا يحيص لهم عنه ولا مهرب والا فائي معنى لقولهم \* قد انسد باب الاجتہاد ولم يبق الا مخرج التقليد فأنهم ان اقرروا بأنهم قائلون بهذا زرهم الاقرار بما ذكرناه \* وعند ذلك نتلو عليهم (اخذوا احبارهم ورها بهم اربابا من دون الله) وان انكروا القول بذلك و قالوا بباب الاجتہاد مفتوح والتمسك بالتقليد غير حتم فقل لهم فما بالكم . يالوكاء — ترمون كل من عمل بالكتاب والسنة وأخذ دينه منهما بكل حجر ومدر واستحلون عرضه وعقوبته وتحلبون عليه بخيلكم ورجلكم

وقد علموا وعلم كل من يعرف ما هم عليه \* انهم مصممون على تغليف باب الاجتہاد وانقطاع السبيل الى معرفة الكتاب والسنة فازهم ما ذكرناه بلا تردد فانظروا اليها المنصف . — ما حدث بسبب بدعة التقليد من البلایا الدينیة والزایا الشیطانیة . فان هذه المقالة بخصوصها — اعني انسداد بباب الاجتہاد لوم يحدث من مفاسد التقليد الاهی لكان فيها كفاية ونهاية فانها حادثة رفت الشریعة بأسرها واستلزمت نسخ کلام الله ورسوله وتقديم غيرها واستبدل غيرها بها يناعی الاسلام قم وانعه قد زال عرف وبدأ منکر

وماذ ذكرنا في السابق من انه كان في الزیدیة والهدویة في الديار الیمنیة انصاف في هذه المسألة بفتح باب الاجتہاد فذلك انا هو في الازمنة السابقة کافر رناه في ماسلف واما في هذه الازمنة فقد ادرکنا منهم من هو أشد تعصبا من غيرهم فانهم اذا سمعوا برجل يدعی الاجتہاد ويأخذ دینه من کتاب الله وسنة رسوله صلی الله علیه وآلہ وسلم قاموا عليه قياما تبكي عليه عيون الاسلام واستحلوا امنه ما لا يستحلون من اهل الذمة من الطعن والامن والتفسیق والتنکیر والهجم عليه الى دياره ووجهه بالاحجار والاستظهار وتهتك حرمته وتعلم يقینا لا ضبطهم سوط هیئۃ الخطلافة اعز الله ارکانه او شید سلطانها لاستحلوا اراقة دماء العلماء المذمین الى الكتاب والسنة وفعلوا بهم ما لا يفعلون

باهل النمة وقد شاهدنا من هذا ما لا يتسع المقام لبسطه  
والسبب في بلوغهم هذا المبلغ الذي ما يبلغ غيرهم ان جماعة من شياطين المقلدين الطالبين  
لقوائد الدنيا بعلم الدين يوهمون العوام الذين لا يفهمون من الاجناد والسوق  
ونحوهم بأن الخالق لما قد تقرر بينهم من المسائل التي قد فلدوها فيها هم من المنحرفين  
عن أمير المؤمنين على ابن أبي طالب كرم الله وجهه وانه من جملة المبغضين له  
الدافعين تفضله وفضائله المعاندين له وللائمة من اولاده فإذا سمع منهم العائم  
هذا ماع ما قد ارتكز في ذهنه من كون هؤلاء المقلدة هم العلماء المبرزون لما يبهره  
من زيهم والمجتمع عليهم وتصدرهم للفتيا والقضا — حسب ما ذكرنا سابقا  
— فلا يشك ان هذه المقالة صحيحة وان ذلك العالم العامل بالكتاب والسنّة  
من اعداء القرابة فيقوم بجميّة جاهليّة صادرة وهمه دينية قد القاها اليه  
من قدمنا ذكرهم ترويجاً لبدعتهم وتنفيذاً لجهائهم وقصورهم على من هو أجهل  
منهم وانما اوهموا على العوام بهذه الدقيقة الابليسية لما يعلمو من ان طبائعهم  
محبولة على التشيع الى حد يحصر عنده الوصف حتى لو أن احدهم سمع التنقص  
الجناب الاطي والجناب النبوى لم يفصح له عشر مشار ما ينفعه اذا سمع  
التنقص بالجناب العلوى بمجرد الوهم والايام الذي لا حقيقة له

فيهذه الذريعة الشيطانية والدسيرة الابليسية صار علماء الاجتماد في القطر  
التي في محنة شديدة بالعامة والذنب كل الذنب على شياطين المقلدة فانهم الداء  
الغضال والسم القتال ولو كان للعامة عقول لم يخف عليهم بطلان تلبيس شياطين  
المقلدة عليهم فان من عمل شيئاً من عباداته ومعاملاته بنص الكتاب والسنّة  
لا يخطر ببال من له عقل ان ذلك يستلزم الانحراف عن على رضى الله عنه وain  
هذا من ذلك \* ولكن العامة قد ضموا الي فقدان العلم فقدان العقل ولا  
سيما في باب الدين وعند تلبيس الشياطين — فانا لله وانا اليه راجعون \* مالعامة  
الذين قد اظلمت قلوبهم لفقدان نور العلم وللاعتراض على العلماء والتحكم عليهم \*  
ومبابل هذه الازمة جاءت بما لم يكن في حساب \* فان المأمور من خلق العامة

فِي جَمِيعِ الْأَزْمَنَةِ إِنْهُمْ يَبَالُونَ فِي تَعْظِيمِ الْعَلَمَاءِ إِلَى حَدٍ يَقْصُرُ عَنْهُ الْوَصْفِ وَرَبُّا  
يَزْدَحُونَ عَلَيْهِمْ لِلتَّبَرُّكِ بِتَقْبِيلِ أَطْرَافِهِمْ وَيُسْتَجِيبُونَ مِنْهُمُ الدُّعَاءَ وَيَقْرُونَ بِإِنْهُمْ  
حَجِّجُ اللَّهَ عَلَى عِبَادِهِ فِي بَلَادِهِ وَيُطْبِعُونَهُمْ فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُونَهُمْ بِهِ وَيَبْذُلُونَ أَنْفُسَهُمْ  
وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ لَاجْرَمْ جَهْلَهُمْ عَلَى هَذِهِ الْأَضَالِيلِ الشَّيْطَانِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِ  
الْجَاهِلِيَّةِ أَبَالِيسِ الْمُقْلِدَةِ بِالذَّرِيعَةِ الَّتِي اسْلَفَنَا يَابِانَهَا — فَإِنَّظِرْهُنَّهُنَّ الْأَفْعَالِ الصَّادِرَةِ  
مِنْ مُقْلِدَةِ الْيَمِنِ هِيَ أَفْعَالُ مَنْ يُعْتَرَفُ بِإِنْ بَابِ الْاجْتِهَادِ مُفْتَوْحٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ  
وَإِنْ تَقْلِيدُ الْمُجتَهِدِينَ لَا يَجُوزُ لِمَنْ بَانَ رَتْبَةُ الْاجْتِهَادِ وَإِنْ رَجُوعُ الْعَالَمِ إِلَى اِجْتِهَادِ  
نَفْسِهِ بَعْدِ احْرَازِهِ لِلْاجْتِهَادِ وَلَوْ فِي فَنٍ وَاحِدٍ وَمَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا صَرَحَ لَهُمْ بِذَلِكِ  
الْمُؤْلِفُونَ لِفَقْهِ الْأَئْمَةِ وَحَرَرُوهُ فِي الْكِتَابِ الْأَصْوَلِيَّةِ وَالْفَرُوعِيَّةِ — كَلَّا وَاللَّهُ  
بَلْ هُوَ صَنْعٌ مِنْ يَعْدَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ وَالظَّالِمُونَ لَهُمَا وَالرَّاغِبُ فِيهِمَا  
وَيَمْنَعُ الْاجْتِهَادَ وَيُوجِبُ التَّقْلِيدَ وَيَحْوِلُ بَيْنَ الْمُتَشَرِّعِينَ وَالشَّرِيعَةِ وَيُحَيِّلُهَا عَلَيْهِمْ  
فَهَا وَادِرًا كَمَا صَنَعُهُمْ غَيْرُهُمْ مِنْ مُقْلِدَةِ سَائِرِ الْمَذاَهِبِ بَلْ زَادُوا عَلَيْهِمْ فِي الْغَلوِ  
وَالْتَّعَصُّبِ بِمَا تَقْدِمُ ذَكْرَهُ

وَمَعَ هَذَا فَالْأَئْمَةُ قَدْ صَرَحُوا فِي كِتَبِهِمُ الْفَرُوعِيَّةُ وَالْأَصْوَلِيَّةُ بِتَعْدَادِ عَالَمٍ  
الْاجْتِهَادِ وَإِنَّهَا خَمْسَةٌ وَإِنَّهُ يُكْفِيُ الْمُجتَهِدُ فِي كُلِّ فَنٍ مُخْتَصَرٌ مِنَ الْمُخْتَصَراتِ وَهُؤُلَاءِ  
الْمُقْلِدَةُ يَعْلَمُونَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَالَمَاءِ الْعَالَمِينَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ الْمُعَاصِرِينَ لَهُمْ  
يَعْرُفُونَ مِنْ كُلِّ فَنٍ مِنَ الْفَنَّوْنَ الْخَمْسَةَ اِضْعَافَ الْقَدْرِ الْمُعْتَبَرِ وَيَعْرُفُونَ عِلْمًا غَيْرَ  
هَذِهِ الْعِلْمَوْنَ، وَهُمْ (١) — وَإِنْ كَانُوا جَهَالًا لَا يَعْرُفُونَ شَيْئًا مِنَ الْمَعَارِفِ  
لَكُنْهُمْ يَسْأَلُونَ أَهْلَ الْعِلْمِ عَنْ مَقَادِيرِ الْعِلَمَاءِ فِيْفِيلَوْنَهُمْ ذَلِكَ

وَبِهَذَا تَعْرُفُ أَنَّهُ لَا حَامِلٌ لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا مُجْرِدُ التَّهَصُّبِ لِمَنْ قَلَدُوهُ وَتَجَاهَزُ  
الْحَدِّ فِي تَعْظِيمِهِ وَامْتِنَاعِ رَأْيِهِ عَلَى حَدٍ لَا يُوصَفُ عِنْدَهُمْ لِلصِّحَّاحَةِ بِلَا يُوجَدُ عِنْدَهُمْ  
لِكَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ \* اخْرَجَ البِهْرَقِيُّ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ  
عَنْ حَذِيفَةَ ابْنِ الْيَمَانِ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا

(١) الضمير راجع للمقدمة

من دون الله ) أَكَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ فَقَالَ ، لَا وَلَكُنْ يَحْلُونَ لِهِمُ الْحِرَامُ فِي حِلَولِهِ  
وَيَحْرُمُونَ عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ فَيَحْرُمُونَهُ فَصَارُوا بِذَلِكَ أَرْبَابًا \* وَقَدْ رُوِيَّ نَحْوُ ذَلِكَ  
مَرْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ — كَمَا قَالَ الْبَهْتَرِيُّ \* وَأَخْرَجَ نَحْوُ هَذَا التَّفْسِيرِ إِبْرَاهِيمَ  
عَبْدُ الْبَرِّ عَنْ بَعْضِ الصَّحَافَةِ بِاسْنَادِ مُتَّصِّلٍ . قَالَ أَمَّا أَنَّهُمْ لَوْ أَمْرُوهُمْ أَنْ يَعْبُدُوهُمْ  
مَا أَطْعَوْهُمْ وَلَكُنْهُمْ أَمْرُوهُمْ فَجَعَلُوا حَلَالَ اللَّهِ حَرَامًا وَحَرَمُوا حَلَالًا فَاطَّاعُوهُمْ فَكَانَتْ  
تَلْكَ الرُّبُوبِيَّةُ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى ( وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرِيْبَةِ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ  
مَتَرْفُوهَا إِنَا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أَمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ قَالَ أَوْلُو جَئْنَكُمْ  
بِأَهْدِي مَا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أَرْسَلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ) فَأَنْهَرُوا الْاقْتِدَاءَ  
بِآبَائِهِمْ وَقَالَ عَزْ وَجَلْ ( أَذْتَبَرَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ  
وَتَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنْ لَنَا كَرْهَةً فَنَتَبَرَّأُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنْهُمْ  
كَذَلِكَ يَرْبُّهُمُ اللَّهُ أَعْمَالُهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ) وَقَالَ اللَّهُ عَزْ  
وَجَلْ ( مَا هَذَا التَّنَاهِيلُ الَّتِي اتَّمْتُ لَهَا عَلَى كَفُونَ قَالُوا وَجَدْنَا آبَائِنَا لَهَا عَابِدِينَ ) وَقَالَ  
( إِنَّا أَطْعَنَا سَادَتَنَا وَكَبَرَأْنَا فَأَضْلَلُنَا السَّبِيلَ ) فَهَذِهِ الْآيَاتُ وَغَيْرُهَا مَا وَرَدَ فِي مَعْنَاهِ  
ذَاعَيْهَا عَلَى الْمُقْلِدِينَ مَا هُمْ فِيهِ وَهِيَ — وَإِنْ كَانَ تَنْزِيلُهَا فِي الْكُفَّارِ — لَكُنْهُ قدْ  
صَحَّ تَأْوِيلُهَا فِي الْمُقْلِدِينَ لِاتِّخَادِ الْعَلَةِ

وَقَدْ تَرَرَ فِي الْأَصْوَلِ أَنَّ الْاعْتَبَارَ فِي عموم المفظ لا بخصوص السبب وإن  
الْحُكْمَ يَدُورُ مَعَ الْعَلَةِ وَجُودِهِ وَعَدَمِهِ

وَقَدْ احْتَاجَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِهَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى ابْطَالِ التَّقْلِيدِ وَلَمْ يَنْعِمُهُمْ مِنْ ذَلِكَ  
كُونُهُمْ نَازِلَةً فِي الْكُفَّارِ \* وَأَخْرَجَ إِبْرَاهِيمَ بِاسْنَادِ مُتَّصِّلٍ عَنْ مَعَاذِ رَضِيَ

وَمَا ذَكَرَهُ الْمُصْنَفُ مِنْ غَلوَ الْمُقْلِدَةِ فِي الْمَذَاهِبِ قَلِيلٌ بِالنَّسْبَةِ لِغَلوِ اصْحَابِ الْطَّرُقِ  
فِي رُؤْسَاهُمْ وَمُشَايِخِهِمُ الَّذِينَ يَنْسِبُونَ إِلَيْهِ الشَّرِيعَةَ وَإِنَّهُمْ مُمْتَلِؤْنَ هُنَّ لَا يَعْصُونَ  
اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يَقْرَرُونَ وَلَمْ يَتَعَرَّضُ لَهُمْ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ  
الْتَّوْفِيقُ \* أَعْلَمُ أَنَّ الْعَوَامَ الَّذِينَ يَنْسِبُونَ إِلَيْهِ الْطَّرُقَ الْمُعْيَنَةَ وَيَتَخَذُونَ مِنْهُمْ

الله عنه انه قال ورأكم فتن يكثرون فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يقرأ المؤمن والمنافق والمرأة والصبي والأسود والاحمر فيوشك احدهم ان يقول قد قرأت في القرآن فما اظن يتبعوني حتى ابتدع لهم غيره فایاكم وما ابتدع فان كل بدعة ضلالة \* وآخرج ايضا عن ابن عباس رضي الله عنها انه قال ويل للاتباع من عثرات العالم قيل كيف ذلك قال يقول العالم شيئاً برأيه ثم يجد من هو اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه فيترك قوله ثم يرضى الاتباع \* وآخرج ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال يا كثيل ان هذه القلوب أوعية تخيرها أوعى للاخير والناس ثلاثة فعام رباني ومتنه لم على سبييل نجاة وهمج رعاع اتباع كل ناعق لم يستطعوا بنور العلم ولم يلتجئوا الى ركن وثيق \* وآخرج عنه أيضا انه قال اياكم والاستمان بالرجال فان الرجل يعمل بعمل اهل الجنة ثم ينقلب لعلم الله فيه بعمل اهل النار فيما وفاته وهو من اهل النار \* وآخرج عن ابن مسعود انه قال لا يقلد احدكم دينه ان آمن آمن وان كفر كفر فانه لا أسوة في الشر

وروى ابن عبد البر بسانده الى عوف الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : تفترق امتی على بعض وسبعين فرقۃ اعظمها فتنۃ قوم يقيسون الدين برأهم يحرمون ما احل ويحلون به ما حرم الله \* وآخرج البیرقی أيضا قال ابن القيم بعد اخراجه من طرق : وهؤلاء بعدين رجال اسناده كلهم ثقة حفاظ الاجريو بن عثمان كان منحرفا عن على رضي الله عنه وعم هذا الاحتجاج به البخاري في صحيحه : وقد روی عنه انه تبرأ مما نسب اليه من الانحراف \* وروي ابن عبد البر بسانده الى ابي هريرة رضي الله عنه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

رعیساً وشيخاً يقتدون بأقواله وأفعاله ويجعلونها حجة على الشرع ويعتقدون أن أستاذهم وشيخهم معصوم من الخطأ في القول والفعل : ولا يصح ان يختاره الله مرشدًا ومسلاكًا ويقع منه أشياء تخالف الكتاب والسنة ويؤلون ما يصدر عنه خالفا لامريمة الحمدية \* ولا سيما اذا كان من ينسب الي ذلك المرشد من طلاب

وسلم تعلم هذه الامة برهة بكتاب الله وبرهة بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم يعملون بالرأي فإذا فعلوا ذلك فقد ضلوا : وآخر جهه ايضاً باسناد آخر فيه جباره بن المفلس وفيه مقال \* وروى أيضاً باسناد الى عمر بن الخطاب انه قال وهو على المنبر يا ايها الناس ان الرأي انما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقيناً لأن الله كان يريه وانما هو منا بالظن والتكليف

وآخر جهه ايضاً البيهقي في المدخل \* وروى ابن عبد البر باسناده الى عمر ايضاً انه قال أهل الرأي أعداء السنن اعيتهم الاحاديث أن يعوها وتفلت عنهم ان يرووها فاتقوا الرأي \* وروى ابن عبد البر باسناده اليه ايضاً قال اتقوا الرأي في دينكم \* وروى عنه ايضاً قال ان اصحاب الرأي اعداء السنن اعيتهم ان يحفظوها وتفلت ان يعوها واستح gio حين يسألوا ان يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم فایاكم واياهم \* وآخر ج ابن عبد البر باسناده الى ابن مسعود قال ليس عام الا الذي بعده شر منه لا أقول عام ابزر من عام ولا عام أخصب من عام ولا أمير خير من أمير ولكن ذهب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الامور برأيهم فيهدم الاسلام ويعلم \* وآخر جهه البيهقي باسناد رجاله ثقات وآخر ج ايضاً ابن عبد البر عن ابن غباس قال انما هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه فما ادرى افني حسنهاته أم في سيناته \* وآخر ج ايضاً عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال تمعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عروة نبئي ابو بكر ومحمر رضي الله عنهم عن المتعة فقال ابن عباس ارأهم سيمثلكون تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول قال ابو بكر وعمر \* وآخر ج ايضاً عن ابي الدرداء رضي الله عنه

العلم واذا أردت أن تقنعني و تستدل له على أن هذا الفعل أو القول من الفلاكتاب والسنة عادك ورماك بكل حجر و مدر : هذا اذا لم يكفرك و يخرجك عن الدين و سببه ان حب الشيء يعني و يضم : وما وجد أحداً يلقنه الشريعة الحقيقة التي كان عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه وحثه عليها ورغبه فيها والعمل

انه قال من يعذرني من معاوية احده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويخبرني برأيه \* ومثله عن عبادة رضي الله عنه واخرج ايضا عن عمر رضي الله عنه قال : السنة ما سنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للامة \* واخرج ايضا عن عروة بن الزير انه قال لم يزل امر بنى اسرائيل مستقيما حتى ادركت فيهم المولدون ابناء سبايا الامم فأخذوا فيهم بالرأى فضلوا بنى اسرائيل \* واخرج ايضا عن الشعبي انه قال اياكم والمقاييسة فوالذى تقسى بيده لئن اخذتم بالمقاييسة لتحول الحرام ولتحرر من الحلال ولكن ما باغكم من حفظ عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه \* وروى ابن عبد البر ايضا في ذم الرأى والتبرى منه والتنفير عنه بكلمات تقارب هذه الكلمات عن مسروق وابن سيرين وعبد الله بن المبارك \* وسفيان وشريح .

والحسن البصري . وابن شهاب

وذكر الطبرى في كتاب تمذيب الآثار له باسناده الى مالك \* قال قال مالك \* قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \* وقد تم هذا الامر واستكمل \* فأنا يبغى ان تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تتبع الرأى فأنه متى اتبع الرأى جاء رجل آخر اقوى منه فاتبعته فانت كلما جاء رجل عليك اتبعته أرى هذا لا يتم \* وروى ابن عبد البر عن مالك بن دينار انه قال لقتادة \* أتدرى أى علم رعوت قمت بين الله وعباده \* فقلت هذا لا يصلح وهذا يصلح \* وروى ابن عبد البر ايضا عن الاوزاعى انه قال عليك \* بما تار من سلف وان رفضك الناس واياك وآراء الرجال \* وان زخرفوا لك القول \* وروى ايضا عن مالك انه قال \* ما علمته فقل به ودل عليه ومالم تعلم فاسكت واياك ان تقلد الناس قلادة سوء \* وروى ايضا القعنبي

عليها وبين له فساد ما يخالفها دنيا وآخرى \* وان هذه الطرق هي السبب الاعظم في تفرق هذه الامة وتأخرها وانحطاطها : ولا سيما في الحالة الحاضرة فالواجب عليهم ان يتلقوا ويرجعوا الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم \* ولا سيما اذا كان استاذهم ومرشدتهم منسوبا الى العلم فيتغالي في نفسه ويعتقد انه المبعوث

انه دخل على مالك فوجده يبكي فقال \* وما الذي يبكيك \* فقال يا ابن قعنبر \* انا الله على ما فرط مني ليتني جلدت بكل كلمة تكلمت بها في هذا الامر سوطا \* ولم يكن فرط مني ما فرط من هذا الرأى \* وهذه المسائل \* وقد كان لي سعة فيما سبقت اليه

وروى ايضا عن سخنون انه قال \* ما ادرى ما هذا الرأى الذي سفكتك به الدماء واستحللت به الفروج واسحقت به الحقوق \* وروى ايضا عن ايوب انه قيل له مالك لا تنظر في الرأى فقال ايوب قبل للحجار مالك لا تجتر \* قال اكره مضط الباطل \* وروى عن الشعبي ايضا انه قال والله لقد بغض الى هؤلاء القوم المسجد حتى هدوا بغض الى من كنasaة دارى قيل لهم من هم \* قال هؤلاء الارائيون وكان في ذلك المسجد الحكم وحمد واصحاحهم هما ذكر ابن وهب أنه سمع مالكا يقول لم يكن من أمر الناس ولا من خرى من سلطنا ولا أدرك أحدا اقتدي به يقول في شيء : هذا حرام وهذا حلال ما كانوا يجترؤون على ذلك \* انما كانوا يقولون نكره هذا \* وزرى هذا حسنا \* وينبغى هذا ولا زرى هذا وزاد بعض اصحاب مالك عنده في هذا الكلام أنه قال \* ولا يقولون هذا حلال وهذا حرام أما سمعت قول الله عز وجل (قل ارأيت ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحللاً قل الله أذن لكم ألم على الله تقررون) \* الحلال ما احله الله ورسوله \* والحرام ما حرم الله ورسوله \* وروى ابن عبد البر ايضا عن أ Ahmad بن حنبل أنه قال رأى الاوزاعي ورأى مالك ورأى ابي حنيفة كله رأى وهو عندي سواء \* وإنما الحجة في الآثار : وروى ايضا عن سهل بن عبد الله التستري انه قال ما أحدث

---

بالشريعة وانه يجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم يقطنة ومناما فيسن لما تابعه اموراً مأنزل الله بها من سلطان كالمراقبة عند الذكر بان يستحضر استاذه وانه النافع الضار الواسطة له في جلب الخير ودفع الشر : ويحرم عليهم زواج نسائه من بعده في حياته وبعد موته : وهكذا اذا نصحهم بعض العاملين بالكتاب والسنة سراً

أحد شيئاً في العلم الأسئل عن يوم القيمة فان وافق السنة سلم \* والا فهو المطْب  
وقال الشافعى في تفسير البدعة المذكورة في الحديث الثابت في الصحيح \*  
من قوله صلى الله عليه وآله وسلم خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد  
صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاته وكل بدعة ضلاله \* ان الحديثات  
من الأمور ضررها \* أحدهما ما أحدث بخلاف كتابها او سنة أو ثرا \* أو اجماعا  
في هذه البدعة الضلاله \* والثانية ما أحدث من الخير لاختلاف فيه لواحد من  
هذه الامة \* وهذه محدثة غير مذمومة \* وقد قال عمر رضي الله عنه  
في قيام شهر رمضان نعمة البدعة هذه \* وأخرج البيهقي في المدخل عن ابن  
مسعود انه قال اتبعوا ولا تبتدعوا افتقديكم \* وأخرج أيضاً عن عبادة بن الصامت  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدى رجال يعرفونكم  
ماتنكرون وينكرون عليكم ما يعرفون فلا طاعة لمن عصى الله ولا تعاملوا برأيكم  
\* وأخرج عن عمر أنه قال إنـهـ وـالرأـيـ فيـ دـيـنـكـمـ وـاخـرـجـ عـنـهـ ايـضاـ  
بسند رجاله ثقـاتـ انهـ قالـ يـأـيـهـ النـاسـ اـتـهـمـوـ الرـأـيـ عـلـىـ الدـيـنـ :ـ وـاخـرـجـ ايـضاـ  
عـلـىـ اـبـيـ طـالـبـ آـنـهـ قالـ :ـ لـوـكـانـ الدـيـنـ بـالـرـأـيـ لـكـانـ باـطـنـ الـخـفـيـنـ أـحـقـ بـالـسـجـنـ  
مـنـ ظـاهـرـهـاـ وـلـكـنـ رـأـيـتـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ يـسـحـ علىـ ظـاهـرـهـاـ  
وـهـوـ أـثـرـ مشـهـورـ اـخـرـجـهـ غـيرـ البيـهـقـيـ أـيـضاـ

وـأـخـرـجـ البيـهـقـيـ أـيـضاـ ماـيـفـيدـ الـإـرـشـادـ إـلـيـ اـتـبـاعـ الرـأـيـ  
عـنـ اـبـنـ عـمـرـ وـابـنـ سـيـرـينـ وـالـحـسـنـ وـالـشـمـيـ وـابـنـ عـوـفـ وـالـأـوـزـاعـيـ وـسـفـيـانـ  
الـثـوـرـيـ وـالـشـافـعـيـ وـابـنـ الـمـبـارـكـ وـعـبـدـ الـمـعـزـيـزـ اـبـيـ سـلـمـةـ وـأـبـيـ حـنـيفـةـ وـيـحـيـيـ  
آـدـمـ وـمـجـاهـدـ :ـ وـأـخـرـجـ ابوـ دـاـودـ وـابـنـ مـاجـهـ وـالـحـاـكـمـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ

وـجـهـراـ اـتـخـذـوهـ عـدـوـاـ اللـهـ وـرسـولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ :ـ هـذـاـ وـلـرـبـماـ وـجـدـتـ مـنـهـمـ  
مـنـ يـقـبـلـ النـصـيـحةـ وـيـعـمـلـ بـهـاـ بـنـفـسـهـ وـيـرـجـعـ عـنـهـاـ بـالـفـعـلـ لـاـ بـالـقـوـلـ وـذـلـكـ فـيـاـ اـذـاـ كـانـ  
مـؤـلـفـاـ كـتـابـاـ فـيـ ذـكـرـ هـذـهـ الـبـدـعـ الـشـيـعـةـ الـمـنـقـدـمـ ذـكـرـهـ :ـ فـاـقـولـ لـاـ هـلـ مـلـتـيـ تـعـالـىـ  
اـلـيـ كـلـمـةـ سـوـاءـ بـيـنـنـاـ وـبـيـنـكـمـ اـنـ لـاـ نـعـبـدـ اـلـلـهـ وـلـاـ نـشـرـكـ بـهـ شـيـأـ وـلـاـ يـتـخـذـ بـعـضـنـاـ

عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال العلم ثلاثة فما سوى ذلك فضل آية محكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة وفي اسناده عبد الرحمن بن زياد الافريقي وعبد الرحمن بن رافع وفيهما مقال \* قال ابن عبد البر السنة القائمة الثابتة الدائمة المحافظ عليها معهولاً بها لقيام اسنادها : والفربيضة العادلة المساوية للقرآن في وجوب العمل بها وفي كونها صدقاً وصواباً

واخرج الدئللي في مسند الفردوس وابو نعيم والطبراني في الاوسط والخطيب والدارقطني وابن عبد البر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما موقوفاً : العلم ثلاثة أشياء كتاب ناطق وسنة ماضية ولا أدرى : واسناده حسن وأخرج ابن عبد البر عن ابن عباس رضي الله عنهما : ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال انما الامور ثلاثة أمر تبين لك رشده فاتبعه وأمر تبين لك ذيفه فاجتنبه وأمر اختلف فيه فكله الى عالمه

والحاصل ان كون الرأي ليس من العلم لا خلاف فيه بين الصحابة والتابعين وتبعهم قال ابن عبد البر ولا اعلم بين متقدمي هذه الامة وسابقها اخلافاً أن الرأي ليس

بعلم حقيقة واما اصول العلم فالكتاب والسنة اهـ

وقال ابن عبد البر حد العلم عند العلماء وانتكلمين في هذا المبني هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئاً وتبينه فقد علمه \* وعلى هذا من لم يستيقن الشيء وقال به تقليداً فلم يعلم \* والتقليد عند جماعة العلماء غير الاتباع \* لأن الاتباع هو ان تتبع القائل على ما يبان لك من فضل قوله وصححة مذهبة \* والتقليد ان تقول بقوله وانت لا تعرفه ولا وجه القول ولا معناه وتأتي من سواه \* وان تبين لك خطأ فتتبعه مهابة خلافه وانت قد بان لك فساد قوله وهذا

بعض ارباباً من دون الله : ولا انعدم الطرق لأن السبيل المؤصل الى الله ورسوله

واحد : وهو العمل على ما كان عليه سيد الامة ورسولها واصحابه المتدور

بهديه : ولا يصلح اخر هذه الامة الا ماصلح اولها ودعوا التجدب للمذاهب

والطرق المختلفة والعادات القبيحة واجعوا كلبكم ووحدوا طريقةكم وتمسكون

يحرم القول به في دين الله سبحانه وتعالى  
ومما يدل على ما اجمع عليه السلف من ان الرأي ليس بعلم قوله الله عز وجل (فان  
تذاقتم في شيء فردوه الى الله والرسول ) قال عطاء ابن أبي رباح وميمون بن مهران  
وغيرها \* الرد الى الله هو الرد الى كتابه \* والرد الى رسوله صلى الله عليه وآله  
وسلم هو الرد الى سنته بعد موته : وعن عطاء في قوله تعالى ( واطيعوا الله واطيعوا  
الرسول ) قال طاعة الله ورسوله اتباع الكتاب والسنة واولى الامر منكم قال  
اولو العلم والفقه : وكذا قال مجاهد

ويدل على ذلك من السنة حديث العرباض بن سارية وهو ثابت في السنن  
ورجاله رجال الصحيح : قال وعذنارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعدة  
ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه موعدة موعد  
فماذا تعهد اليها فقال توكتم على البيضاء ليتها كنهارها لا يزيغ عنها بعد الا هلك  
ومن يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة  
الخلفاء المهدىين الراشدين وعليكم بالطاعة وان كان عبداً بحسب ما عرضوا عليها بالنواخذة  
اما المؤمن من كاتبكم الانف كلها قيد اتفاد : وأخرجه ايضاً ابن عبد البر باسناد صحيح  
وزاد وایاكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلاله \* وفي روایة \* وایاكم  
ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله

والاحاديث في هذا الباب كثيرة جداً ويكفى في دفع الرأي وانه ليس من  
الدين قول الله عز وجل (اليوم أكملت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي

بدينه فتعلموا وتنصروا : و تكون كلامكم العليا وكلمة مخالفكم السفلی : ولا سيما في  
الوقت الحرج الذي لا يمكن ان يرتفق ونرجع الى مجدنا القديم وعزنا السامي الا  
بالانضمام والتمسك والاعتصام بالكتاب والسنة قال تعالى ( واعتصموا بحبلى  
الله جيئوا ولا تفرقوا فتشلوا وتذهب ريحكم ) وقال تعالى ( ان تنصروا الله ينصركم  
ويثبت اقدامكم ) والآيات والآثار في ذلك كثيرة انهم اصلاح حالنا ووفق علامائنا  
وامرائنا وثبت اقدامنا وحل بيننا وبين اعدائكم يا أرحم الراحمين

ورضيت لكم الاسلام دينا ) فإذا كان الله قد أكمل دينه قبل أن يقبض نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فما هذا الرأي الذي أحدهما بعد أن أكمل الله دينه \* ان كان من الدين في اعتقادهم \* فهو لم يكمل عندهم الابراهيم \* وهذا فيه رد القرآن \* وإن لم يكن من الدين : فأى فائدة في الاشتغال بما ليس من الدين وهذه حجة قاهرة ودليل عظيم : لا يمكن صاحب الرأى ان يدفعه بداع ابداء \* فاجعل هذه الآية الشريفة اول ماتصل به وجوه اهل الرأى وترجم به آنفهم وتدعض به حجتهم \* فقد أخبرنا الله في محكم كتابه انه اكمل دينه ولم يمتن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بعد ان أخبرنا بهذا الخبر عن الله عز وجل : فمن جاؤنا بالشيء من عند نفسه : وزعم انه من ديننا : فلنطالب الله أصدق منك فاذهب فلا حاجة لنا في رأيك

وليت المقلدة فهموا هذه الآية حق الفهم حتى يستريحوا ويترکوا : ومع هذا فقد أخبرنا في كتابه ( انه أحاط بكل شيء عالما ) \* وقال ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) \* وقال تعالى ( وزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورجمة ) ثم أمر عباده بالحكم بكتابه فقال ( وإن أحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم ) \* وقال ( أنا أزلنا عليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيا ) \* وقال ( إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين ) \* وقال ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون \* ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ) \* ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ) وأمر عباده أيضا في محكم كتابه باتباع ماجاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال سبحانه ( وما أتاكم الرسول فخذلوه وما منها كم عنه فانتهوا واقروا الله ان الله شديد العقاب ) ( قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ) \* وقال ( اطيعوا الله واطيعوا الرسول لعلكم ترجمون ) وقال \* ( اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين ) \* وقال ( ومن يطعن الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين

وحسن أولئك رفيقا) \* وقال (ومن يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى  
فما أرسلناك عليهم حفيظا) وقال (يا أيها الذين آمنوا أطیعوا الله وأطیعوا الرسول  
وأولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم  
تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) (ومن يطع الله ورسوله  
يدخله جنات تجربى من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص  
الله ورسوله ويتعذر حدوده يدخله نارا خالدا فيها ولهم عذاب مهين) وقال (وأطیعوا  
الله وأطیعوا الرسول واحذروا فان تولیتم فاعملو انما على رسولنا البلاغ المبين)  
وقال (وأطیعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين ) وقال ( واطیعوا الله ورسوله  
ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين ) وقال (قل أطیعوا  
الله وأطیعوا الرسول فان تولوا فانما عليه ما حمل وعليه ما حملتم وان تطیعوا هتهدوا  
وما على الرسول الا البلاغ المبين) وقال ( وأقيموا الصلاة وآتوا الزکاة واطیعوا  
ارسول لعلکم ترجون \* (ومن يطع الله والرسول فقد فاز فوزا عظيما) وقال  
تعالى ( يا ايها الذين آمنوا أطیعوا الله وأطیعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالکم )  
وقال تعالى ( إنما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان  
تقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون) وقال ( لقد كان لكم في رسول الله  
أسوة حسنة ) والاستئناف على الاستدلال على وجوب طاعة الله ورسوله لا يأتي  
بفائدة : فاييس أحد من المسلمين يخالف ذلك ومن انكره فهو كافر خارج عن

حزب المسلمين

وانما أوردنا هذه الآيات : لقصد تلميذ قلب المقلد الذى قد جد وصار  
كالمعلم : فانه اذا سمع مثل هذه الاوامر : ربما امتنعها وأخذ دينه عن كتاب  
وسنة رسوله صلى الله عليه وآلـه وسلم . طاعة لا وامر الله تعالى . فان هذه الطاعة  
وان كانت معلومة لـكل مسلم كما تقدم لكن الانسان يذهب عن القوافع القرآنية  
والزواجر النبوية : فاذا ذكرتها ذكر ولا سيما من نشأ على التقليد : وادرك سلفه  
ثابتين عليه غير متزحزحين عنه : فانه يقع في قابه اذدين الاسلام هو هذا الذى  
هو عليه وما كان مخالفا له فليس من الاسلام في شيء فإذا راجع نفسه رجع

ولهذا تجد الرجل اذا نشأ على مذهب من هذه المذاهب ثم سمع قبل أن يتمرن بالعلم ويعرف ما قاله الناس خلافاً يخالف ذلك المؤلف استنكره واباه قلبه ونفر عنه طبعه وقد رأينا وسمعنا من هذا الجنس من لا يأتي عليه الحصر ولكن اذا وازن العاقل بعقله بين من اتبع احد ائمة المذاهب في مسألة من مسائله التي رواها عنه المقلد ولا مستند لذلك العالم فيها بل قاتل بمحض الرأي لعدم وقوفه على الدليل : وبين من تمسك في تلك المسألة بخصوصها بالدليل الثابت في القرآن او السنة أفاده العقل ان بينها مسافات ينقطع فيها اعناق الا بل بل لاجامع بينها ان من تمسك بالدليل اخذ بما اوجب الله عليه الاخذ به واتبع ما شرعيه الشارع بجمع الامة او هؤلآ وآخرا وحيها وميتها وأخذهم هذا العالم الذي تمسك المقلد بمحض رأيه هو حكم عليه بالشريعة لانه حاكم فيها وهو تابع لها لامتصبوع فيها : فهو كمن اتبعه في ان كل واحد منها غرضه الاخذ بما جاء عن الشارع لا فرق بينها : الا في كون المتبع عالماً والتابع جاهلاً : فالعالم يمكنه الوقوف على الدليل من دون ان يرجع الي غيره لانه قد استعد لذلك بما اشتغل به من الطلب والوقوف بين يد اهل العلم والتخرج عليهم في معارف الاجتهاد والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة على طريقة طلب الدليل واسترواء النص وكيف حكم انه في حكم كتاب الله او على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم : في تلك المسألة فيفيديونه النص ان كان من يعقل الحجة اذا دل عليهما او يفيديونه مضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها فهم رواه و هو مستروي وهذا عامل بالرواية لا بالرأي والمقلد عامل بالرأي لا بالرواية لانه يقبل قول الغير من دون ان يطالبه بحجة : وذلك في سؤاله لمطالب بالحجية لا بالرأي فهو قبل روایة الغیر لا رأیه وہما من هذه الحیثیۃ مقابلان

فانظر کم الفرق بين المتراتین : فان العالم الذي قلد هؤلآ اذا كان قد اجهد نفسه في طلب الدليل ولم يجده ثم اجهد رأيه فهو معذور : وهکذا اذا اخطأ في اجتهاده فهو معذور بل مأجور للحاديث المتفق عليه \* اذا اجهد الحاکم فأصاب فله اجران \* وان اجهد فاخطا فله اجر : فاذا وقف بين يدي الله وبين خطوئه كان

يبيه هذه الحجة الصحيحة بخلاف المقلد فانه لا يجد حجة يدللي بها عند السؤال في موقف الحساب : لأنَّه قلد في دين الله من هو مخطيء وعدم مؤاخذة المجتمع على خطئه لا يستلزم عدم مؤاخذة من قلدته في ذلك الخطأ : لا عقلاً ولا شرعاً ولا إعادة فان استروح المقلد الى مسألة تصويب المجهود فالسائل بها اندما قال \* انما المجهود مصيب \* يعني انه لا يأثم بالخطاء بل يؤجر على الخطأ بعد توفية الاجتهد حقه ولم يقل انه مصيب للحق الذي هو حكم الله في المسألة فان هذا خلاف ما نطق به رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث حيث قال \* ان اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران \* وان اجتهد فاختطاً فله اجر \* فانظر هذه العبارة النبوية في هذا الحديث الصحيح المتفق عليه عند اهل الصحيح (١) والمتألق بالقبول بين جميع الفرق فانه قال وان اجتهد فأخطأ قسم ما يصدر عن المجهود في الاجتهد في مسائل الدين الى قسمين احدهما هو فيه مصيب والآخر هو فيه مخطيء فكيف يقول قائل انه مصيب للحق سواء اصاب أو أخطأ وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مخطئاً فلن زعم ان مراد السائل بتصويب المجهود من الاصابة للحق مطلقاً فقد غلط عليهم غلطاً بينا ونسب اليهم ما هم منهم براء

ولهم اوضح جماعة من المحققين مراد القائلين بتصويب المجهودين بان مقصودهم انهم مصيرون من الصواب الذي لا ينافي الخطأ لا من الاصابة التي هي مقابلة للخطأ فان تسمية الخطيء مصيباً هي باعتبار قيام البعض على انه مأجور في خطائه لا باعتبار انه لم يخطيء فهذا لا يقول به عالم : ومن لم يفهم هذا المعنى فعليه ان يتم تفسره : ويجعل الذنب على قصوره ويقبل ما وضح له من هو أعرف منه بفهم كلام العلامة : وان استروح المقلد الى الاستدلال بقوله تعالى ( فاسأوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ) فهو يقتصر على سؤال اهل العلم عن الحكم الثابت في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يبينوه له كما اخذ الله عليهم من بيان احكامه لعباده فأن معنى هذا السؤال الذي شرع الله هو السؤال عن الحجة

(١) هكذا الاصل والصواب عند اهل التصحح

الشرعية وطلبها من العالم فيكون راوياً وهذا السائل مسترورياً والمقلد يقر على نفسه بأنه قبل قول العالم ولا يطالبه بالحججة

فالآية هي دليل الاتباع لا دليل التقليد وقد أوضحنا الفرق بينهما فيما سلف هذا على فرض أن المراد بها السؤال العام وقد قدمتنا إن السياق يفيد أن المراد بها السؤال الخاص لأن الله يقول (وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحى إليهم فاسأّلوا أهـل الذكر إن كنتم لا تعلمون) \* وقد قدمنا طرفاً من تفسير أهل العلم بهذه الآية وبهذا يظهر لك أن هذه الحجـة التي احتج بها المقلد هي حـجة داحـضة على فرض أن المراد المعنى الخاص وهي عليه لاـهـ على فرض أن المراد المعنى العام

ثم نقول للـمـقلـدـ اـيـضاـ اـنتـ فيـ تقـليـدـكـ لـلـعـالـمـ فيـ مـسـائـلـ الـعـبـادـاتـ وـالـعـامـلـاتـ اـماـ انـ تـكـوـنـ فـيـ اـصـلـ مـسـائـلـ جـواـزـ التـقـليـدـ مـقـلـداـ اوـ مجـهـداـ : اـنـ كـنـتـ مـقـلـداـ فـقـدـ قـلـدـتـ فـيـ مـسـائـلـ لـاـ يـجـيـزـ اـمـاـمـكـ التـقـليـدـ فـيـهاـ : لـاـنـهاـ مـسـائـلـ اـصـولـيـةـ : وـالتـقـليـدـ اـنـهاـ هـوـ فـيـ مـسـائـلـ فـرـوعـ : فـاـذـاـ صـنـعـتـ فـيـ تـقـسـكـ يـامـسـكـينـ : وـكـيـفـ وـقـعـتـ فـيـ هـذـهـ الـهـوـةـ الـمـظـلـمـةـ : وـاـنـتـ تـجـدـ عـنـهـ فـرـجاـوـخـرـجاـ وـاـنـكـنـتـ فـيـ اـصـلـ هـذـهـ مـسـائـلـ اـصـولـيـةـ فـلـاـ يـجـيـزـ لـكـ التـقـليـدـ : لـاـنـكـ لـاـ تـقـدـرـ عـلـىـ الـاجـهـادـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ مـسـائـلـ اـصـولـيـةـ الـمـشـكـلـةـ الـاـ فـاـنـتـ مـنـ عـالـمـ اللـهـ عـالـمـاـ نـافـعاـ تـخـرـجـ بـهـ مـنـ الـظـلـمـاتـ إـلـىـ النـورـ فـاـبـالـكـ تـوـقـعـ فـيـ تـقـسـكـ فـيـهاـ لـاـ يـجـيـزـ : وـتـقـلـدـ الرـجـالـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ بـعـدـ اـرـاحـكـ اللـهـ مـنـهـ وـاقـدـرـكـ عـلـىـ الـخـرـوجـ مـنـهـ : هـذـاـ عـلـىـ مـاـهـوـ الـحـقـ مـنـ اـلـاجـهـادـ لـاـ يـتـبعـضـ وـاـنـهـ لـاـ يـقـدـرـ عـلـىـ الـاجـهـادـ فـيـ بـعـضـ الـمـسـائـلـ الـاـ مـنـ قـدـرـ عـلـىـ الـاجـهـادـ فـيـ جـيـعـهـاـ : لـاـنـ الـاجـهـادـ هـوـ مـاـكـتـهـ تـحـصـلـ لـلـنـفـسـ عـنـدـ الـاحـاطـةـ بـعـارـفـهـ الـمـعـتـرـبـةـ : وـلـاـ مـلـكـةـ لـمـ لـمـ يـعـرـفـ اـلـاـ الـوـعـظـ مـنـ ذـلـكـ

فـاـنـ اـسـتـرـوـحـتـ إـلـىـ أـنـ الـاجـهـادـ يـتـبعـضـ أـعـدـنـاـ عـلـيـكـ السـؤـالـ فـنـقـولـ : هـلـ عـرـفـتـ اـنـ الـاجـهـادـ يـتـبعـضـ بـالـاجـهـادـ أـمـ بـالـتـقـليـدـ : فـاـنـ كـنـتـ عـرـفـتـ ذـلـكـ بـالـتـقـليـدـ فـاـمـسـائـلـ اـصـولـيـةـ لـاـ يـجـيـزـ التـقـليـدـ فـيـهاـ بـاعـتـرـافـ اـمـاـمـكـ وـاعـتـرـافـ اـمـاـمـكـ : وـاـنـ كـنـتـ عـرـفـتـ ذـلـكـ بـالـاجـهـادـ فـيـهـذـاـ يـضـاـ مـسـائـلـ اـخـرـيـ مـنـ مـسـائـلـ اـصـولـ : اـقـدـرـكـ اللـهـ عـلـىـ الـاجـهـادـ فـيـهـذـاـ صـنـعـتـ هـذـاـ الصـنـعـ فـيـ مـسـائـلـ فـرـوعـ فـاـنـكـ عـلـىـ الـاجـهـادـ فـيـهـذـاـ اـقـدـرـمـنـكـ عـلـىـ الـاجـهـادـ

في مسائل الأصول : فاصلع في مسائل الفروع هكذا واستكثر من علوم الاجتہاد حتى تصير من أهلہ : ويفرج الله عنك هذه الغمة ويکشف بعذلك هذه الظلمة فانك اذا رفعت نفسك الى الاجتہاد الا کبر : فالملاسفة قریبة : ومن قدر على البهض قدر على السکل : ومن عرف الحق في المعارك الاصولية : عرفه في المسائل الفروعية وستعرف بعد أن تعرف علوم الاجتہاد كما ينبعي بطلاز مانظمه الآن من جواز التقليد ومن بعض الاجتہاد بل لو طرحت عنك العصبية وجردت نفسك لفهم ما حررته لك في هذه الورقات من أوله الى آخره : اقادك عقلك وفهمك الى انه الصواب قبل أن تجتمع معارف الاجتہاد \* فالفهم قد تفضل الله به على غالب عباده والحق لا يحتجب على أهل التوفيق والأنصاف : شاهد صدق على وجдан الحق

ولهذا قال صلی الله عليه وآل وسلیم اعلم الناس بصرهم بالحق اذا اختلف الناس وهو حديث أخرجه الحاکم في مستدرکه وصححه وأخرجه أيضاً غيره فان طلب بك الدجاج وسلكت من جهالتك في فجاج وتوقيت غير متھشم وأقدمت غير محجم فقلت ان مسألة جواز التقليد هي وإن كانت مسألة أصولية وقد أطبق الناس على أنه لا يجوز التقليد في مسائل الأصول وصار هذا معروفاً عند أبناء جنسى من المقلدين : لكنني أقول إن التقليد فيها وفيسائر مسائل الأصول جائز فنقول ومن أين عرفت جواز التقليد في مسائل الأصول هل كان هذا منك تقليداً أو اجتہاداً \* فان قلت تقليداً فنقول ومن ذاك الذي قلدته فانا قد حكينا لك فيما سبق ان ائمة المذاهب يمنعون التقليد كما يمنعه غيرهم في مسائل الفروع : فضلاً عن مسائل الأصول : فان قلت قلتم لهم أو قلدت واحداً منهم وهو الذى التزم مذهبة في جميع ما قاله من دون أن تطالبه بحججه فقدت كذبت عليه وعللت نفسك بالباطل فان غيركِ من هو أعلم منك بمذهبة وأعرف بنصوصه قد نقل عنه أنه يمنع التقليد : وإن قلت قلدت غيره : فن هو : ثم كيف سمحت نفسك في هذه المسألة بخصوصها بالخروج عن مذهبة وتقليد غيره وبالجملة فن تلاعب بدينه وبنفسه الى هذا الحد فهو بالبهيمة أشبه وليت أن

هؤلاء المقلدة قلدوا أئمتهم في جميع ما تعلوه : فأنهم لو فعلوا ذلك لزعموا أن يقلدوهم في مسألة التقليد : وهم يقولون بعدم جوازه كما عرفت سابقا : وحينئذ يقتدون بهم في هذه المسألة ولا يتم لهم ذلك الا بترك التقليد في جميع المسائل فيريحون أنفسهم ويخلعونها من هذه الشبكة بالوقوع في حبل من حباهما

ثم نقول لهذا المقلد ايضا من أين عرفت أنه جامع لعلوم الاجتهاد \* فنقول له ومن أين لك هذه المعرفة يامسكيين \* فأنت تقر على نفسك بالجهل وتكذبها في هذه الدعوى ولو لا جهلك لم تقلد غيرك \* وان قال عرقها باخبار أهل العلم ان امامي قد جمع علوم الاجتهاد فنقول هذا الذي اخبرك هل هو مقلد أو مجتهد \* فان قلت هو مقلد فن أين للمقلد هذه المعرفة : وهو مقر على نفسه بما أقررت به على نفسك من الجهل \* وان قلت اخبرك بذلك رجل مجتهد : فنقول لك من أين عرفت انه مجتهد وانت مقر على نفسك بالجهل : ثم نعود (١) عليه السؤال الاول الى المala نهاية له : ثم نقول للمقلد من أين عرفت أن الحق يهدى الامام الذي قلدته وانت تعلم أن غيره من العلماء قد خالفه في كل مسئلة من مسائل الخلاف : ان قلت عرفت ذلك تقليدا \* فن أين للمقلد معرفة الحق والحققين : وهو مقر على نفسه بأنه لا يطاب بالحقيقة \* ولا يعقل ما اذا جاءته \* فالله يامسكيين والكذب على نفسك بما يشهد عليك ببطلانه لسانك : بل يشهد عليك كل مقلد ومجتهد بخلاف دعوتك

وان قلت عرفت ذلك بالاجتهاد فلست حينئذ مقلدا ولا من اهل التقليد بل التقليد عليك حرام : فالله تغبط نعمة الله عليك وتنكرها والله يقول (وما ينفعه ربك خدث) ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده : وأثر نعمة العلم ان يعمل العالم بعلمه : ويأخذ ما تعبده الله به من الجهة التي امره الله بالأخذ منها في حكم كتابه : وعلى اسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم \* وتلك الجهة هي الكتاب والسنة كما تقدم سرد أدلة ذلك : وهو امر متافق عليه لخلاف فيه \* وعلى كل حال \* فانت بتقليدك مع كونك قاصرا من

(١) هكذا الاصل ولعله نعيد

عمل في دين الله بغير بصيرة وترك مالا شك فيه إلى ما فيه الشك و تستبدل بالحق شيئاً لا تدرى ما هو

وان كنت مجتهداً فانت من أضل الله على علم و ختم على سمعه وبصره : فلم ينفعه عله و صار ماعده حجّة عليه : ورجع من النور إلى الظلمات \* ومن اليقين إلى الشك \* ومن الثريا إلى الثري : فلا لعنةك : بل للإيدين والقم : هذا إن كان ذلك المقلد يدعى أن امامه على حق في جميع ماقاله : وان كان يقرأن في قوله الحق والباطل وانه بشر يخطيء ويصيب : لا سيما في محض الرأى الذي هو على شفاعة جرف هار فنقول له ان كنت قائلاً بهذا فقد أصبت وهو الذي يقوله أمامك لو سأله سائل عن مذهبة وجميع ما دونه من مسائله : ولكن اخبرنا ما حملك ان تجعل ما هو مشتمل على الحق والباطل قلادة في عنقك : و تتلزمه وتدين به : غير تارك لشيء منه كأن الخطأ من امامك قد عذر الله فيه : بل جعل له اجرًا في مقابلته كما تقدم تقريره لأنّه مجتهد \* وللمجتهد ان اخطأ أجر كاصرح بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم \* فانت من اخبرك بأنك معدور في اتباع الخطأ و اي حجّة قامت لك على ذلك : فان قلت انك لوترك التقليد وسائل اهل العلم عن النصوص لكتبت غير قاطع بالصواب : يأن يحتمل ان الذي اخذت به \* وسائل عنه هو حق \* و يحتمل انه باطل

فنقول ليس الامر كذلك . فان التمسك بالدليل الصحيح كله حق وليس شيء منه باطل \* والمفروض انك ستسأل عن دينك في عباداتك : ومعاملاتك علماء الكتاب والسنّة وهم اتقى الله من ان يفتوك بغير ما سألت عنه \* فانك اذا سألتهم عن كتاب الله او سنّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الحكم الذي اردت العمل به . وهم بل جميع المسلمين يعلمون ان كتاب الله وسنّة رسوله حق لا باطل وهذا الفاصل له \* ولو فرضنا ان المسئول قصر في البحث فافتاك مثلاً بحديث ضعيف وترك الصحيح : او بآية منسوخة : وترك الحكمة : لم يكن عليك في ذلك بأس : فانك قد فعلت ما هو فرضك واسترويت اهل العلم والشريعة

المطهرة لا عن آراء الرجال \* وليس للمقلد ان يقول كمقالك هذا : فيزعم ان امامه اتقى لله ان يقول بقول باطل : لانا نقول هو معرف ان بعض رأيه خطأ ولم يأمرك بان تتبعه في خطئه بل نهاك عن تقليده ومنعك عن ذلك كما تقدم تحريره عن أمة المذاهب وعن سائر المسلمين بخلاف من سأله عن الكتاب والسنة فأفتاك بذلك فانه يعلم ان جميع ما في الكتاب والسنة حق وصدق وهدى ونور وانت لم تسأل الا عن ذلك

ثم نقول لك ايها المقلد ما بالك تعرفي في كل مسألة من مسائل الفروع التي انت مقلد فيها بانك لا تدری ما هو الحق فيها ثم لما ارشدناك الى ان ما انت عليه من التقليد غير جائز في دین الله \* اقمت نفسك مقاما لا تستحقه ونصبت نفسك في منصب لم تتأهل له : فاخذت في المخاصمة والاستدلال بجوائز التقليد وجئت بالشبهة الساقطة التي قدمتنا دفعها في هذا المؤلف فهلا نزلت نفسك في هذه المسألة الاصولية العظيمة المتشعبية تلك المنزلة التي كنت تنزلها في مسائل الفروع فمالك ولا نزول في منازل الفجول والسلوك في مسالك اهل الایدي المتباغفة في الطول \* فما هلك امرء عرف قدر نفسه \* فقل ه هنا لا ادری انا معمت الناس يقولون شيئاً فقلته \* فنقول هذا سيكون جوابك لمنکر ونکیر بعد ان تقبى ويقال لك لا دري ولا تلقيت كما ثبت بذلك النص الصحيح \* واذا كنت معتبراً بانك لا تدری فشفاء العی السؤال \* فسل من تثق بدينه وعلمه واصفه في مسألة التقليد حتى تكون على بصيرة ولو كان امامك الذي تقلده حيا لا رشدناك اليه : وامرنا بالتعویل عليه : فانه اول ناه لك عن التقليد كما عرفناك فيما سبق ولكنك قد صار رهين البلى \* وتحت اطباق الثرى \* فاسأله غيره من العلماء الموجودين \* وهم بحمد الله في كل صقع من بلاد الاسلام \* فالله سبحانه حافظ دينه بهم وحاجته قائمة على عباده بوجودهم \* وان كتموا الحق في بعض الاحوال اما لتجهيز مسوغة كما قال تعالى (الآن تقووا منهم تقاة) او بعدها نهأها او طمع في جاه أو مال ولكلهم على كل حال اذا عرفوا من هو طالب الحق لاحق راغب فيه \* سائل عن دينه

سالك مسالك الصحابة والتابعين وتابعيهم لم يكتعوا عليه الحق ولا زاغوا عنه \*  
فإن كنت لا تثق بآحد من العلماء وثوّقك بأمامك الذي نشأت على مذهبه  
فأرجع إلى نصوصه التي قدمنا لك الاشارة إلى بعضها وفيما ينفع الغلة ويشفي العلة  
واعلم ارشدك الله إياها المقلد إنك إن أصفت من نفسك وخليت بين عقلك  
وفهنك وبين ما حررناه في هذا المؤلف لم يبق معك شك في أنك على خطأ  
عظيم هذا إن كنت مقتصرًا في التقليد على ما تدعوه إليه حاجتك مما يتطرق به أمر  
عبادتك ومعاملتك \* أما إذا كنت مع كونك في هذه الرتبة الساقطة \*  
مرشحاً نفسك لفتيا السائلين وللقضاء بين المتخاصمين \* فاعلم إنك ممتحن \*  
وممتحن بك \* ومبتلى بك \* لأنك طريق الدماء باحتمالكمك  
وتقل الأموال والحقوق من أهلها وتحلل الحرام وتحرم الحلال \* وتقول على الله  
ما لم يقل غير مستند إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم \* بل شئ  
لا تدرى أحق هو أم باطل باعترافك على نفسك بأنك كذلك فماذا يكون جوابك بين  
يدي الله فإن الله إنما أص حكم العباد إن يحكموا بينهم بما نزل الله \* وانت لا تعرف  
ما أنت (١) الله على الوجه الذي يراد به وامرهم أن يحكموا بالحق وانت لا تدرى  
بالحق \* وإنما سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت له \* وامرهم أن يحكموا بينهم  
بالعدل \* وانت لا تدرى بالعدل من الجور \* لأن العدل هو ما وافق ما  
شرعه الله والجور ما خالفه وهذه الأُوامر لم تتناول مثلك بل المأمور بها غيرك  
فكيف قت بشيء لم تؤمر به ولا ندبته إليه وكيف اقدمت على اصول في الحكم  
بغير ما نزل الله حتى تكون ممن قال فيه ( ومن لم يحكم بما نزل الله فأولئك هم  
الظالمون ) ( ومن لم يحكم بما نزل الله فأولئك هم الفاسقون ) ( ومن لم يحكم بما  
نزل الله فأولئك هم الكافرون )

فهذه الآيات الكريمة متناولة لكل من لم يحكم بما نزل الله فانك لا تدعى  
إنك حكمت بما نزل الله \* بل تقر بامك حكمت بت قول العالم الفلافي \* ولا

(١) هكذا الأصل وهو غير ظاهر

تدرى هل ذلك الحكم الذى حكم به هل هو من محض رأيه ام من المسائل الى استدل عليها بالدليل

ثم لا تدرى اهو اصاب في الاستدلال ام أخطأ \* وهل اخذ بالدليل القوى ام الضعيف \* فانظر يا مسكين ما صنعت بنفسك فانك لم يكن جهلاً مقصوراً عليك بل جهلت على عباد الله \* فأرقت الدماء \* واقت الحدوd وهركت الحرم بما لا تدرى فقبع الله الجهل \* ولا سيما اذا جعله صاحبه شرعاً وديننا له والمسلمين فانه طاغوت عند التحقيق \* وان ستر من التلبيس ستر رقيق

فيما ايمها القاضي المقلد اخبرنا اي القضاة ثلاثة انت الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة \* فالقاضيان اللذان في النار \* قاض قضا بغير الحق \* وقاض قضى بالحق \* وهو لا يعلم أنه الحق \* والذى في الجنة قاض قضى بالحق وهو يعلم انه الحق فبالله عليك هل قضيت بالحق وانت تعلم انه الحق \* ان قلت نعم \* فانت وسائر اهل العلم يشهدون بانك كاذب لأنك معترض بانك لا تعلم بالحق \* وكذلك سائر الناس يحكمون عليك بهذا من غير فرق بين مجده ومقلده وان قلت انك قضيت بما قاله امامك \* ولا تدرى أحق هو أم باطل كما هو شأن كل مقلد على وجه الارض \* فانت باقرارك هذا احد رجلين \* اما قضيت بالحق وانت لا تعلم بانه الحق \* او قضيت بغير الحق لان ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يخلو عن احد الاصرين \* اما ان يكون حقاً \* واما ان يكون غير حق وعلى كل التقديرين \* فانت من قضاة النار بنص المختار وهذا ما اظنه يتعدد فيه أحد من اهل الفهم بأمرین احدهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قد جمل القضاة ثلاثة \* وبين صفة كل واحد منهم بياناً يفهمه المقصر والكامل والعالم بالماهيل \* الثاني ان المقلد لا يدعى انه يعلم بما هو حق من كلام امامه ولا بما هو باطل بل يقر على نفسه انه يقبل قول الغير ولا يطالبه بحججه ويقر على نفسه

انه لا يعقل الحاجة اذا جاءه فأفاد هذا انه حكم بشيء لا يدرى ما هو فان وافق الحق فهو قضى بغير علم \* وان لم يوافقه فهو قضى بغير الحق وهذا انما القاضيان المذان في النار \* فالقاضي المقلد على كل حالتيه (١) \* يتقلب في نار جهنم فهو كما قال الشاعر

خذا بطن هرشا او قفها فانه كلا جانبي هرشا لهن طريق  
وكما تقول العرب ليس في الشر خيار ولقد خاب وخسر من لا ينجو على كل حال من النار

فيما فيها القاضي المقلد ما الذى أوقعك في هذه الورطة ، والجاءك الى هذه الصهرة التي صرت فيها على كل حال من أهل النار ، اذا دمت على قضائك ولم تتب ، فان أهل المعاصي والبطالة على اختلاف انواعهم : هم أرجى لله منك وأخوف له لأنهم يقدمون على المعاصي وهم على عزم التوبة والاقلاع والرجوع: وكل واحد منهم يسأل الله المغفرة والتوبة ويلوم نفسه على فرط منه ، ويجب ان لا يأتيه الموت الا بعد اأن تظهر نفسه من ادران كل معصية، ولو دعا له داع بان الله يبقيه على ما هو متلبس به من البطالة والمعصية الى الموت ، يعلم هو وكل سامع أنه يدعوه عليه لا له

ولو علم أنه يبقى على ما هو عليه الى الموت ويلقي الله وهو متلبس به لضاقت عليه الارض بما رحبت : لانه يعلم أن هذا البقاء هو من موجبات النار ، بخلاف هذا القاضي المسكين فانه ربما دعا الله في خلواته وبعد صلواته أن يديم عليه تلك النعمة ويحرسها عن الزوال ، ويصرف عنه كيد الكائدين وحسد الحاسدين ، حتى لا يقدروا على عزله ولا يتمكنوا من فصله \* وقد يبذل أخذ ذول في استمراره على ذلك نفائس الاموال ويدفع الرشا والبراطيل والراغب لمن كان له في أمره مدخل \* فيجمع بين خسران الدنيا والآخرة: وتسمح نفسه بها جياعي حصول ذلك فيشي - تري بها النار ، والعلة الغائية \* والمقصد الاسنى : والمطلب البعد لهذا المغبون : ليس الا اجتماع العامة عليه وصراخهم بين يديه

(١) هكذا الاصل ولعله على كلا الحالين او كلتا الحالتين

ولوعتل لعلم انه لم يكن في رياضة عالية : ولا في مكان رفيع : ولا في مرتبة  
جليلة : فإنه يشاركه في اجتماع هؤلاء العوام وتطاولهم اليه وتراتهم عليه كل من  
براد اهاته اما باقامة حـد عليه او قصاص او تعزير فإنه يجتمع على واحد من  
هؤلاء مالا يجتمع على القاضي عشر معشاره بل يجتمع على أهل الملعوب والمحون  
والسخريه واهـل الزمر والرقص والضرب بالطبل اضعاـف اضعاـف من يجتمع على  
القاضي \* وهو اذا زهـى لركوب دابته ، أو مشـى خـادم أو خـادمان في ركابه \*  
فليعلم ان العـبد المـلوك والجـنـدي الجـاهـل والـولـد من ابـنـاءـاـلـهـوـدـوـالـنـصـارـيـ تـركـبـ  
دواـباـاـنـهـ من دـابـتـهـ وـيـشـىـ معـهـ من الخـدـمـ اـكـثـرـ مـنـ يـشـىـ معـهـ

واذا كان وقـوعـهـ في هذا العمل الذى هو من اسبـابـ النـارـ على كل حال من  
طلب المـعاشـ واستـدـادـ ماـيدـفعـ اليـهـ منـ الجـراـيةـ منـ السـحتـ \* فـيـعـلـمـ انـ اـهـلـ المـهـنـ  
الـدـينـيـةـ كـالـحـائـثـ وـالـحـجـامـ وـالـجـازـ وـالـاسـكـافـ انـعـمـ مـنـهـ عـيشـاـ \* وـاسـكـنـ مـنـهـ قـلـباـ  
لـأـهـمـ آـمـنـواـ منـ مـرـارـةـ العـزـلـ غـيرـ مـهـتمـينـ بـتـحـوـيلـ الـحـالـ فـهـمـ يـتـلـذـذـونـ بـدـنـيـاـهـ  
وـيـتـمـتـعـونـ بـنـفـوسـهـمـ : وـيـقـلـبـونـ فيـ تـنـعـمـهـمـ هـذـاـ بـاعـتـيـارـ الـحـيـاـةـ الـدـنـيـاـ ، وـأـمـاـ باـعـتـيـارـ  
الـآـخـرـةـ نـخـوـاطـرـهـمـ مـطـمـئـنـةـ : لـأـهـمـ لـاـيـخـشـونـ الـعـقـوـبـةـ بـسـبـبـ مـنـ اـسـبـابـ الـتـيـ هـيـ  
قـوـامـ المـعـاشـ وـنـظـامـ الـحـيـاـةـ لـاـنـ مـكـسـبـهـمـ حـلـالـ \* وـأـيـدـيـهـمـ مـكـفـوـفـةـ عنـ الـظـلـمـ  
فـلـاـ يـخـافـونـ السـؤـالـ عنـ دـمـ اوـ مـالـ بلـ قـلـوبـهـمـ مـتـعـلـقـةـ بـالـرجـاءـ وـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ  
يـرـجـوـ الـانتـقالـ مـنـ دـارـ شـقـوـةـ وـكـدرـ الىـ دـارـ نـعـمـةـ وـتـفـضـلـ

وـأـمـاـ ذـلـكـ القـاضـيـ المـقـلـدـ فـهـوـ مـنـغـصـ العـيـشـ مـنـكـدـ النـعـمـةـ مـكـدـرـ الـلـذـةـ لـأـنـ(١)  
لـاـ يـرـدـ عـلـيـهـ مـنـ خـصـومـهـ الـخـصـومـ وـمـعـارـضـهـ الـمـعـارـضـينـ وـمـصـادـرـ الـمـمـتـنـعـينـ مـنـ  
قـبـولـ أـحـكـامـهـ وـأـمـتـشـالـ حـلـهـ وـأـبـارـامـهـ \* فـيـ هـمـومـ وـغـمـومـ \* وـمـكـابـدـةـ وـمـنـاهـدةـ  
وـمـجـاهـدـةـ \* وـمـعـ هـذـاـفـهـ مـتـوقـعـ لـتـحـوـيلـ الـحـالـ وـالـسـتـبـدـالـ بـهـ وـغـرـوبـ شـخـسـهـ  
وـرـكـودـرـيـخـهـ وـذـهـابـ سـعـدهـ عـنـدـ نـخـسـهـ وـشـمـاتـةـ أـعـدـائـهـ وـمـسـاءـةـ اوـلـيـائـهـ \* فـلـاـ  
تـصـفوـ لـهـ رـاحـةـ وـلـاـ تـخـلـصـ لـهـ نـعـمـةـ \* بـلـ هـوـ مـاـ دـامـ فـيـ الـحـيـاـةـ فـيـ أـشـدـ الغـمـ وـأـعـظـمـ  
الـنـكـدـ كـمـ كـاـلـ المـنـبـيـ أـشـدـ الغـمـ عـنـدـيـ فـسـرـورـ تـنـقـلـ عـنـهـ صـاحـبـهـ اـنـقـالـاـ

(١) لـأـنـهـ لـاـ يـرـدـ عـلـيـهـ هـكـذـاـ اـلـصـلـ وـصـوـابـهـ مـاـ يـرـدـ عـلـيـهـ

ولا سيما اذا كان محسوداً معارضنا من امثاله فانه لا يطرق سمعه الا ما يكدره خينا  
 يقال له الناس يتهدون اذك غلطت ووجهت : وحينما يقال له قد خالفك القاضي  
 الفلافي او المفني الفلافي \* فنقض حكمك وهدم عالمك وغض من قدرك \*  
 وحط من رتبتك \* وقد يتأتيه الحكم به منه (١) فيقول \* له جهاراً وكفاحاً فلان (٢)  
 لا اعمل على حكمك \* ونحو ذلك من العبارات الحشنة فان قام وناضل عن حكمه  
 ودفع فهى قومة جاهلية \* ومدافعة شيطانية طاغوتية \* قد تكون لحراسة  
 المنصب \* وحفظ المرتبة والفرار من الخطاط القدر وسقوط الجاه \* ومع ذلك  
 فهو لا يدرى هل الحق بيده أم بيدهم نقض عليه حكمه لأن المسكين لا يدرى  
 بالحق باقراره وجميع المخاصمين اليه بين متسرع الى ذمه والتشكى منه وهو  
 الحكم عليه يدعى انه حكم عليه بالباطل \* وارتشي خصمه أو داهنه ويتقرر  
 هذا عنده بما يلقيه اليه من ينافر هذا المقلد من أبناء جنسه من المقلدة الطامعين في  
 منصبه أو الراجحين لرفده أو النيابة عنه في بعض ما يتصرف فيه فانه يذهب يستفتيهم  
 ويشكو عليهم فيطابون غرائب الوجوه ونواذر الخلاف ويكتبون له خطوطهم  
 بمخالفة ما حكم به القاضي وقد يبرون في مكاتبتهم بعبارات تعلم القاضي وتوجهه  
 فيزداد لذلك ألمه ويكثر عنده همه وغمته ، هذا يفعله أبناء جنسه من المقلدين  
 وأما العلماء المجتهدون فهم يعتقدون انه مبطل في جميع ما يأتي به لأنه من  
 قضاء النار فلا يعرفون لما يصدر عنه من الاحكام رأساً ، ولا يعتقدون انه قاض  
 لأنه قد قام الدليل عندهم على أن القاضي لا يكون إلا مجتهداً وان المقلد وان بلغ  
 في الورع والعفاف والتقوي إلى مبلغ الأولياء ، فهو عندهم بنفس استمراره على  
 القضاء وصر على معصية وينزلون جميع ما يصدر عنه منزلة ما يصدر عن العامة الذين  
 ليسوا بقضاة ولا مفتين بجميع مسجلاته التي يكتب عليها اسمه ويحلل فيها الحرام  
 ويحرم الحلال باطلاً لا تعدد شيئاً بل لو كانت موافقة للصواب لم تعد عندهم شيئاً  
 لأنها صادرة من قاض حكم بالحق وهو لا يعلم به فهو من اهل النار في الآخرة  
 ومن لا يستحق اسم القضاة في الدنيا ولا يحل تنزيلاً له منزلة القضاة المجتهدين في شيء

(١) هكذا الاصل ولعله الحكم عليه (٢) الصواب حذف فلان

وبعد هذا كله فهذا القاضي المشئوم يحتاج إلى مداهنة السلطان وأعوانه المقبولين لديه ويرهين نفسه لهم ويخضع ويتربى على أبوابهم ، ويتمرغ على عتباتهم ، واذالم يفعل ذلك على الدوام والاستمرار ، ناكمده من كدة تخرج عذرها ؟ وترمى قدره ومع هذا فاعوانه الذين هم مستدركون لفوازنه والمقتضون للإموال على يده وان عظمه ونفعه ، وقاموا بقيامه وقدموا بقعوده أضر عليه من أعدائه لأنهم يتکالبون على اموال الناس ويتم لهم ذلك بقوة يده ولا سيما اذا كان مخدلا غير حازم ولا مطلع للامر فتعظم المقالة على القاضي وينسب دينهم اليه ويحمل جورهم عليه : فتارة ينسب الى التقصير في البحث وتارة الى التغافل وعدم التيقظ وتارة الى ما اخذه الاعوان فله فيهم منفعة تعود اليه ولو لا ذلك لم يطلق لهم الرسن ولا خلى بينهم وبين الناس ، وايضا اعظم من يدهه ويستحل عرضه هؤلاء الاعوان فان كل واحد منهم يطمع في ان يكون كل الفوائد له فإذا عرضت فائدة فيها نفع لهم من قسمة تركه أو نظر مكان مشتجر فيه فالقاضي المسكين لا بد أن يصيده الى احدهم فيوغر بذلك صدور جميعهم ويخرجون وصدورهم قد ملئت غيطاً فينطلقون بهذه في الحافل ولا سيما بين أعدائه والمنافقين له وينعون عليه ما قضى فيه من الخصومات الواقمة لديه بمحضرهم ويخرون في الكلام ، وينسبونه الى الغلط تارة والجهل أخرى ، والنكالب على المال حيناً والمداهنة حيناً وبالجملة فانه لا يقدر على ارضاء الجميع بل لا ينالهم من ثلبه على كل حال وهؤلاء يستغنى عنهم فيناله منهم محن وبلايا هذا وهم أهل مودته وبطانته المستفيدين بأصره ونهره والمستفعون بقضائه وما حقهم بما كان يقول بعض القضاة المتقدمين فانه كان لا يسميهم الا مناضل سهم ولا يخرج من هذه الاوصاف الا القليل النادر منهم ، فان الزمن قد يتنفس في بعض الاحوال بين لا يتتصف بهذه الصفة فهذا حال القاضي المقلد في دنياه واما حاله في اخرها فقد عرف انه احد القاضيين الذين في النار ، ولا يخرج له عن ذلك بحال من الاحوال : كما سبق تحقيقه وتقريره فهو في الدنيا مع ما ذكرناه سابقاً من القلاقل واللالزل في نعمة باعتبار ما يخافه من الآخرة من أحكامه في دماء العباد واموالهم بلا برهان ولا فرآن ولا سنة

بل مجرد جهل وتقليد وعدم بصيرة في جميع ما يأتي ويندر ويصدر ويورد مع ورود القرآن الصحيح الصريح بالنهي عن العمل بما ليس بعلم كقوله تعالى ( ولا تتفق ما ليس لك به علم )

والآيات في هذا المعنى وفي النهي عن اتباع الظن كثيرة جداً \* والمقلد لا علم له ولا ظن صحيح ، ولو لم يكن من الزواجر ، الا ما قدمنا من الآيات القرآنية في قوله ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فاؤئلئك هم الـكـافـرـون ) ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فـأـوـائـلـئـكـ هـمـ الـفـاسـقـوـنـ ) ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فـأـوـائـلـئـكـ هـمـ الـظـالـمـوـنـ ) مع ما في الآيات الأخرى من الأمر بالحكم بما نزل الله وبالحق وبالعدل ومع ما ثبت من أن من حكم بغير الحق أو بالحق وهو لا يعلم أنه الحق انه من قضاة النار

فإن قلت اذا كان المقلد لا يصلح للقضاء ، ولا يحل له ان يتولى ذلك ، ولا لغيره ان يوليه فما تقول في المفتي المقلد ، أقول ان كنت تسأل عن القيل والقال ومذاهب الرجال ، فالكلام في شروط المفتي وما يعتبر فيه مبسوط في كتب الأصول والفقه وان كنت تسأل عن الذى اعتقده وأراده جواباً ، فعندي ان المفتي المقلد لا يحل له ان يفتى من يسأله عن حكم الله ، أو حكم رسوله او عن الحق أو عن الثابت في الشريعة : أو عما يحل له أو يحرم عليه ، لأن المقلد لا يدرى بوحد من هذه الأمور على التحقيق ، بل لا يعرفها إلا الجتهد ، وهكذا أن سأله السائل سؤالاً مطلقاً من غير أن يقيمه بأحد الأمور المتقدمة ، فلا يحل للمقلد ان يفتئيه بشيء من ذلك لأن السؤال المطلق ينصرف إلى الشريعة المطهرة ، لا إلى قول قائل أو رأى صاحب رأى

واما اذا سأله سائل عن قول فلان أو رأى فلان ، او ما ذكره فلان ، فلا يأس بأن ينقل له المقلد ذلك ، ويرويه له ان كان عارفاً بمذهب العالم الذى وقع السؤال عن قوله أو رأيه أو مذهبه ، لانه سئل عن أمر يمكنه تناوله وليس ذلك من التقول على الله بحال يقل ، ولا من التعريف بالكتاب والسنة . وهذا التفصيل هو الصواب الذى لا ينكره منصف

فإن قات هـل يجوز للمجتهد أن يفتى من سأله عن مذهب رجل معين وينقله له ، قلت يجوز ذلك بشرط أن يقول بعد نقل ذلك الرأى أو المذهب اذا كانا على غير الصواب مقالا يصرح به او يلوح ان الحق خلاف ذلك ، فان الله اخذ على العامة البيان للناس ، وهذا منه ، لا سيما اذا كان يعرف ان السائل سيعتقد ذلك الرأى أو المذهب الخالف للصواب


وأيضا في نقل هذا العالم لذلك المذهب الخالف للصواب وسكته عن اعتراضه ايام المفترى بأنه حق وفي هذا مفسدة عظيمة فان كان يخشى على نفسه من بيان فساد ذلك المذهب فليدع الجواب ، ويحيل على غيره ، فإنه لم يسأل عن شيء يجب عليه بيانه ، فان الجرأة الضرورة ولم يتمكن من التصرّح بالصواب ، فعليه ان يصرح تصرّحا لا يبقى فيه شك لمن يقف عليه ان هذا مذهب فلان أو رأى فلان الذي سأله عنه السائل ولم يسأله عن غيره انتهى والحمد لله رب العالمين

قد تم بحول الله وقوته طبع هذا الكتاب الجليل وتصحّيحه على يد العبد الفقير الى مولاه القدير محمد منير في ٢٢ شعبان سنة ١٣٤٠ ولم آل جهدا في تصحّيحه ولم اأراد الله وقوع بعض اغلاط لا تخفي على الناقد استدركتها ووضعت لها جدول ابيان الخطأ والصواب الواقع فيه

### الخطأ والصواب

صواب	خطأ	ص	س
تشكّيك	تسكّيك	٢	٢
جابر	جاير	٣	٢١
الدم	الدم	٤	٩
بهذه	بهذه	٥	٢٢
خُيرهم	خُبرهم	٧	١٧
تنبيع	تنبيع	١٠	٢٢


صواب	خطأ	ص	سن
طبقت	طبقبت	١٠	١٩
اذا	ادا	٢٥	٢٠
من ضرهم	اضرهم	١١	٢١
الطبيعة	الطبية	٢٤	٤٢
حتيفة	حنيفه	٢٠	٢٣
فانك	فانك	١	٢٧
التقليد	القليل	٥	٢٧
ما في الكتاب	في الكتاب	٩	٢٩
تقدمه	يقدمه	٣	٣٠
التقليد	النقليل	١٢	٣٠
تقدّم	تقدّم	١٣	٣٢
قالوا	قالو	٨	٣٢
يربّم	يربّم	١١	٣٣
هذه	هذا	١٢	٣٣
لهم	منهم	٢٥	٣٣
وروى	وري	١٣	٣٤
واستحقت	واسحقت	٦	٣٧
آللله	الله	١٧	٣٧
زيفه	ذيفه	١٠	٣٩
ما أصلح	ما يصلح	٢٤	٣٩




تطلب هذه الكتب وخلافها من الشيخ محمد منير الدمشقي  
بعصر بالازهر برواق الشوام

الاعتصام للشاطبي  
نقد العلم والعلماء لابن الجوزي  
تحت الطبيع  
كشف الشبهات للشوكانى  
تحت الطبيع  
قيام الليل ورمضان للمرزوقي  
المعرب في اللغة  
الدر النضير للشوكانى  
متن الشفا مشكولا  
متن الاحياء لغز الى  
العيين على البخارى  
معجم الطرانى الصغير  
الاعتبار في الناسخ والمنسوخ  
الاشبه والنظائر في اللغة

صحيح البخارى مشكولا  
صحيح مسلم مشكولا  
سنن النسائي  
» ابى داود  
» الدارقطنى  
» ابن ماجه  
» الترمذى  
مشكل الآثار لاطحاوى  
لسان الميزان للحافظ ابن حجر  
فتح البارى على البخارى له  
تهذيب التهذيب تحت الطبيع له  
مقدمة فتح البارى « «  
نيل الاوطار للشوكانى تحت الطبيع  
الموافقات للشاطبي « «





893.799

Sh253

BOUN

MAR 30 1962

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU58846646

**893.799 Sh253** Qawl al-mufid fi adi

893.799 - Sh253